

شركة مياه الأردن – مياهنا ك.م.م.

JORDAN WATER COMPANY – MIYAHUNA LLC

C-P-22-001-B

توريد وتمديد خطوط صرف صحي بمنطقة تلعة رحيل - الفحيص

وثائق الإستدراج

2022

- آخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة 3:00 من مساء يوم الخميس الموافق 2022/02/03

- يبدأ موعد تسليم العروض على العنوان المذكور أدناه من الساعة 08:30 صباحاً لغاية الـ 11:30 ظهراً من

يوم الثلاثاء الموافق 2022/02/08

- سيتم فتح العروض في تمام الساعة الثانية عشرة من يوم الثلاثاء الموافق 2022/02/08

توريد وتمديد خطوط صرف صحي بمنطقة تلعة رحيل - الفحيص

- 1) تدعو شركة مياه الاردن - مياها المناقصين المتخصصين والمؤهلين، لتقديم عروضهم وعلى النماذج المرفقة في جداول المواصفات وفقاً للمواصفات والشروط العامة والخاصة والنماذج وتعليمات الدخول في العطاء المرفقة في مظاريف مغلقة للعطاء المذكور أعلاه.
- 2) على المناقصين الراغبين بمعلومات إضافية الاطلاع على وثيقة العطاء على الموقع الالكتروني الرسمي لشركة مياها www.miyahuna.com.jo او مراجعة شركة مياه الاردن - مياها - مديرية العطاءات والمشتريات على العنوان المذكور أدناه علماً بأن اخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة 3:00 من مساء يوم الخميس الموافق 2022/02/03 .
- 3) على المناقصين الراغبين بشراء نسخة كاملة من وثائق العطاء (وأي نسخ إضافية منها) دفع مبلغ (25) خمس وعشرون ديناراً غير مستردة قبل اخر موعد لبيع وثيقة العطاء .
- 4) يرفق مع كل عرض شيك مصدق بقيمة (700) سبعمائة دينار ككفالة دخول العطاء صادرة عن احد البنوك العاملة في المملكة الاردنية الهاشمية، (وفي حال تعذر ذلك تقبل كفالة بنكية غير مشروطة) وصالحة لمدة (120) يوم من تاريخ إيداع العروض لذلك العطاء لأمر شركة مياه الأردن وحسب الشروط العامة والنموذج وبخلاف ذلك لا يقبل العرض.
- 5) تعتبر هذه الدعوة والتعليمات مكملة للشروط العامة والخاصة للتعاقد وتكون لها قوة العقد لشراء المواد او الاشغال والخدمات وملزمة للمناقصين ، ولجنة الشراء المختصة حق إستبعاد أي عرض غير ملتزم بكل أو بعض أو أحد بنود التعليمات.
- 6) مدة سريان العرض (90) تسعون يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لايداع العروض.
- 7) سيتم فتح العروض في تمام الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الثلاثاء الموافق 2022/02/08 وعلى المتناقصين أو مندوبيهم الراغبين بحضور جلسة فتح العروض الحضور الى موقع الشركة على العنوان المذكور أدناه او حضور الجلسة اونلاين على الموقع الالكتروني الرسمي لشركة مياها www.miyahuna.com.jo.
- 8) معايير التأهيل تكون طبقاً للتالي: المقاول يجب ان يكون مسجلاً لدى وزاره الاشغال العامه والاسكان وحاصل على تصنيف درجه خامسة فما فوق مياه وصرف صحي ومسجلاً لدى نقابة المقاولين.
- 9) يجب وضع كفالة الدخول في مغلف منفصل عن العرض الفني والمالي.
- 10) معايير التأهيل تكون طبقاً للتالي : المقاول يجب ان يكون مسجلاً لدى وزاره الاشغال العامه و الاسكان و حاصل على تصنيف درجه خامسة فما فوق مياه و صرف صحي فما فوق و مسجلاً لدى نقابه المقاولين.
- 11) يحق للجنة الشراء المختصة الغاء العطاء دون ابداء الاسباب وبدون ان يترتب على هذا الالغاء اي مطالبه مالية او قانونية.
- 12) الالتزام بنظام المشتريات الحكومية رقم (28) لسنة 2019 والتعليمات الصادرة بموجبه وشروط دعوات العطاءات العامة والخاصة.

شركة مياه الاردن - مياها

مديرية العطاءات والمشتريات

جبل الحسين - شارع المجدل

عمارة رقم (6)

للاستفسار يرجى الاتصال على هاتف 5666111 فرعي 1621،1622،1623

فاكس 5680854

المشروع : توريد وتمديد خطوط صرف صحي للمرور من خلال قطعة رقم 540 حوض 13 تلعة رحيل

مقدمة:

تعتمد المواصفات الفنية العامة لتنفيذ المباني الصادرة عن وزارة الأشغال العامة، وعقد المقاوله الموحد (عقد المقاوله الموحد للمشاريع الإنشائية/2010، الطبعة المعدلة الثانية 2013)، أو ما يستجد عليها كمواصفات عامة لهذا العقد و تعتبر احد وثائق العطاء

وصف العمل:

إن إعمال المقاول تتضمن ما يلي على سبيل المثال وليس حصرا:
على المقاول توريد كافة المواد والأيدي العاملة والعدد اللازمة وكل ما يلزم وذلك للقيام باعمال توريد وتركيب وفحص وتشغيل خطوط صرف صحي اسمنتية و من الدكتايل وبكافة الاقطار واعادة تنفيذ الوصلات المنزلية حيثما يلزم والعمل يشمل حفرو طمم الخنادق بمواد تامين و مواد بيبس كورس (B.C) او حصمه بتدرج حجمي موحد و اعادة الاوضاع في الاماكن التي تم حفرها الى ما كانت عليه بموجب المواصفات و تعليمات المهندس بما في ذلك نقل الفائض خارج الموقع.وذلك حسب المواصفات الفنية والمخططات المرفقة وعلى أكمل وجه ويكون المقاول مسؤول عن تخزين المواد ونقلها وحمايتها.

- يشترط على المتناقصين زيارة الموقع وتحمل كامل المسؤولية المترتبة عن ذلك.
- الالتزام بعمل المجسات اللازمة على مسار الدراسة الفنية للخط المقترح لبيان الخدمات غير الظاهرة .
- تقديم المخططات التنفيذية اللازمة ، وبعد عمل الحفر التفثيشية اللازمة بحيث يعتبر اي تعديل على التصميم المرفق من اضافة مناهل او رفع منسوب او تغيير التصميم ضمن الاسعار المقدمة ولايحق للمقاول المطالبة باي تعويض .
- تطبيق المواصفات الفنية المطلوبة لامانة عمان او الاشغال العامة او اي جهة خدمية اخرى علما ان الاسعار تشمل اي متطلبات او شروط فنية او عقدية او اي كفالات من قبل الامانة وتعتبر محملة على الاسعار المقدمة
- يعتبر التغليف بالخرسانة المسلحة حيث يلزم وحسب المواصفات الفنية والمخططات النموذجية ومتطلبات الامانة وبحسب توجيهات المهندس محملا على اسعار العطاء .
- يلتزم المقاول بتوفير الاليات والمعدات والايدي العاملة للعمل خلال وخارج اوقات العمل الرسمي وايام العطل ودون اي علاوة على الاسعار .
- حفرو طمم الخنادق بمواد تامين و مواد بيبس كورس (B.C) او حصمه بتدرج حجمي موحد و اعادة الاوضاع في الاماكن التي تم حفرها الى ما كانت عليه بموجب المواصفات و تعليمات المهندس بما في ذلك نقل الفائض خارج الموقع. وذلك حسب المواصفات الفنية والمخططات المرفقة وعلى أكمل وجه ويكون المقاول مسؤول عن تخزين المواد ونقلها وحمايتها.

إعداد وتقديم العروض:

طريقة تقديم العروض:

1. ينبغي على من يرغب في الاشتراك بهذه المناقصة أن يقوم بزيارة موقع العمل ويعتبر هذا شرطا من شروط المناقصة ، وأن يتعرف عليه، وأن يحصل بنفسه، وعلى مسؤوليته ونفقتة الخاصة، على جميع المعلومات اللازمة والقياسات اللازمة له لتقديم العرض، وكل الأمور الأخرى التي لها علاقة بالمناقصة، أو تلك التي تؤثر على وضع أسعاره.
2. يتم تقديم العروض:
- الظرف و مكتوب عليه (العرض المالي): على المقاول تقديم السعر الذي يشمل جميع الأعمال.

شركة مياه الاردن / مياها
جبل الحسين ، شارع الجليل،
عمان -الأردن،
تلفون : 111-5666 6 962
فاكس: 854-5680 6 962

- المدة المحددة لانجاز الاعمال التعاقدية:60 يوما تقويميا.
- مدة إصلاح العيوب (الصيانة): 730 يوما" من تاريخ التسلم الأولي للأشغال وكفالة صيانة بقيمة 5% من قيمة العقد الفعلي.
- التعويض الإتفاقي عن التأخير (غرامة التأخير): (0.1* قيمة العقد المقبول/ مدة الانجاز التعاقدية) عن كل يوم تأخير بسقف 15% من قيمة العقد المقبولة.
- يلتزم المقاول بالعمل خارج أوقات الدوام الرسمي للشركة وأيام العطل وذلك دون أي علاوة على الأسعار مع تحميله التكاليف المترتبة لجهاز الاشراف.
- الحد الادنى لقيمة التامين ضد الطرف الثالث .عشرون الف دينار.
- على المقاول الالتزام بتقديم كفالة حسن التنفيذ وبوالص التامين و كفالة الصيانة حسب التعليمات الخاصة والمعتمدة في شركة مياها حسب الاصول.

المملكة الأردنية الهاشمية

توريد وتمديد خطوط صرف صحي للمرور من خلال قطعة رقم 540 حوض 13 تلعة رحيل

الجزء الثالث
المواصفات الخاصة
وجداول الكميات

شركة مياه الاردن / مياهنا
ص . ب (940095)
11194 عمان - الأردن

2021

المشروع: توريد وتمديد خطوط صرف صحي للمرور من خلال قطعة رقم 540 حوض 13 تلة رحيل

المواصفات الخاصة

1- عام

- 1-1 إن الأعمال المطلوبة ضمن وثائق هذا العطاء هي تقديم جميع المواد والمياه والعدد والآليات والأيدي العاملة وجميع ما يلزم للقيام بأعمال عطاء توريد وتمديد وتشغيل خطوط الصرف الصحي ومناهل من كافة الأقطار والأنواع مع تركيب كل ما يلزم .
- 1-2 إن أي إختلاف أو تناقض بين المواصفات الخاصة وبين المواصفات العامة تكون المواصفات الخاصة هي الحاكمة وتطبق ويعمل بها.
- 1-3 مخططات العقد هي المخططات المرفقة بهذا العقد وأية مخططات معدلة أو إضافية أو تفصيلية أو ملحقة يصدرها المهندس أو يوافق عليها خطياً من وقت لآخر.
- تعتبر وثائق العطاء مكملة لبعضها البعض وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار.
- 1-4 جميع المواد المستعملة يجب أن تكون من أجود الأصناف كما وأن المصنعية يجب أن تكون بموجب المواصفات وبمستوى جيد يوافق عليه المهندس.
- 1-5 على المناقصين المشتركين في مناقصة هذا العطاء أن يتصلوا بمديره الخدمات الفنيه شركه مياها للحصول على أية معلومات بخصوص العطاء .
- 1-6 عد إبلاغ المقاول بقرار الاحاله وقبل توقيع الاتفاقية دفع الرسوم القانونية لوزارة المالية عن المشروع
- 1-7 على المقاول تقديم ما يلي بالاضافه لما ورد بوثائق العطاء:
 - أ- برنامج العمل يتضمن جميع المواقع المذكورة في العطاء .
 - ب- تقديم كشف بالتدفق المالي للمشروع
- 1-8 على المقاول وبعد توقيع الاتفاقية وقبل البدء بالعمل تقديم بوليصة تامين و كفالة حسن التنفيذ.

2- متطلبات العمل:-

أن الأعمال المشمولة ضمن هذا العطاء هي القيام بتوريد و تمديد خطوط صرف صحي من مختلف الاقطار والانواع وفي جميع انواع السطوح وإنشاء مناهل مختلف الأقطار ومناهل وادي وكذلك القيام بأعمال تغليف الخطوط حسب مواصفات سلطه المياه والشروط الخاصة وذلك بموجب الشروط العامه والخاصه (دفتر عقد المقاوله) والمواصفات العامه الصادره عن سلطه المياه وحيث يلزم وهذه المواصفات والشروط الخاصه والمخططات وجداول الاسعار وتعليمات المهندس واية ملاحق على وثائق العطاء .

3- موقع العمل:-

لغاية اعمال هذا العطاء يكون موقع العمل في منطقة الفحيص والتي تتبع لخدمة شركة مياهنا وحسب متطلبات العمل وتعليمات المهندس.

4- التنسيق: -

على المقاول مسؤولية التنسيق المسبق مع امانة عمان الكبرى ووزارة الاشغال العامة / البلدية المعنية وادارة المرور ومؤسسة المواصلات، شركة الكهرباء، وزارة المياه والري واية جهة رسمية اخرى وتقديم جميع متطلبات الجهات المعنية للحصول على موافقاتها للعمل في او تحت او قرب الطرق العامة والارصفة والادوية وعلى المقاول ان يتقيد بتعليمات ومتطلبات هذه الجهات بما فيها اشارات المرور والاشارات التحذيرية اوالتحويلات والحواجز وحماية المشاه والاملاك الخاصة ومتطلبات السلامة وجميع المتطلبات العامة كما على المقاول التنسيق مع دائرة الاراضى والمساحة ومع البلدية المعنية والاشغال العامة لتحديد قطع الاراضي ومسارات خطوط الصرف الصحي وضمان تنفيذها ضمن الطرق الرسمية التى سيتم تسليمها اليه من قبل شركة مياهنا. ولا يدفع للمقاول لقاء هذه الأعمال أية علاوات إذ تعتبر مشمولة ضمن الاسعار الفردية للأعمال المطلوبة

من مسؤولية الفريق الثاني الحصول على تصاريح الحفر و موافقات الجهات الرسمية المعنية لاتمام العمل وفي حال تم رفض طلبه بمنحه تصريح من اية جهة ، الامر الذي يؤدي الى ايقاف التنفيذ و عليه يجوز للفريق الاول ايقاف اعمال العطاء ومحاسبة المقاول على الاعمال المنجزة، اما بالنسبة للخطوط التي بوشر العمل بها فيتم اكمالها من قبل مقاول اخر يعينه المقاول الرئيسي بعد موافقة شركة مياهنا خلال مدة اسبوعين من تاريخ الايقاف و يتم تعيين و محاسبة هذا المقاول من قبل الفريق الثاني وذلك بعد موافقة الفريق الاول و في حال لم يحضر الفريق الثاني مقاولاً لاكمال الاعمال فيحق للفريق الاول اكمال العمل على نفقة الفريق الثاني وبالطريقة التي يراها مناسبة.

الاجراءات الواجب اتباعها لتمديد خدمات البنى التحتية ضمن حرم الطرق التابعة لوزارة الاشغال العامة والاسكان:-

- 1- تقديم كتاب رسمي من صاحب الخدمة يبين الاعمال المطلوب منح التصريح لها واسم المقاول المنفذ.
- 2- تقديم مخططات تفصيلية - موقعة و مختومة من قبل صاحب الخدمة - تبين حدود حرم الطريق المطلوب تنفيذ الاعمال ضمن حرمه ؛ وكذلك تبين مسار الخدمة المطلوبة بالنسبة لحرم هذا الطريق بحيث يكون هذا المسار ضمن اخر (2) متر من حرم الطريق : و تبين هذه المخططات ايضا العوائق و الخدمات الاخرى الموجودة اصلا على طول المسار المنوي تنفيذه مع بيان كافة التفاصيل و الابعاد على هذه المخططات.
- 3- التزام المقاولين المعنيين باحكام مواد قانون الطرق رقم (24) لعام 1986 و تعديلاته و بنود تصريح الخدمات الموحد و تعديلاته و شروط ومتطلبات ومواصفات هذه الوزارة حسب التعاميم و الكتب الصادرة عنها بذلك الخصوص.
- 4- التزام المقاولين المعنيين باستعمال تكنولوجيا تمديد الخدمات بدون الحفر (trenchless) واستخدام مادة الخرسانة السائبة (Flowable Concrete) للاعمال المطلوب تنفيذها ضمن جسم الطرق الرئيسية و الثانوية.
- 5- يتم الكشف الحسي على الموقع من قبل مهندسي مديرية تنسيق خدمات البنى التحتية بحضور مندوب مديرية الاشغال المعني و مندوب صاحب الخدمة و مندوب المقاول للاعمال المطلوب تنفيذها ضمن حرم الطرق الرئيسية والثانوية

-
- 6- تقديم كفالة مالية ضمانا لاعادة الاوضاع باسم معالي وزير الاشغال العامة و الاسكان بالاضافة لوظيفته و تكون هذه الكفالة مطابقة للنموذج المعتمد لدى هذه الوزارة ، او يتم تقديم شيك مصدق يعادل (0) % من كلفة اعادة الاوضاع الى ما كانت عليه سابقا و ذلك للاعمال المطلوب تنفيذها ضمن حرم الطرق الرئيسية و الثانوية.
- 7- يقوم مدير الاشغال المعني باصدار تصريح العمل المطلوب بناء على موافقة خطية مسبقة من قبل عطولة امين عام وزارة الاشغال العامة والاسكان و ذلك للاعمال المطلوب تنفيذها ضمن حرم الطرق الرئيسية و الثانوية.
- 8- بالنسبة للاعمال المطلوب تنفيذها ضمن حرم الطرق القروية و الزراعية تتم الاجراءات السابقة من قبل مدير الاشغال المعني مع مراعاة ان تكون كفالات اعادة الاوضاع مطابقة للنموذج المعتمد لدى هذه الوزارة باستثناء ان تكون كفالات هذه الطرق موجهة لمدير الاشغال المعني بالاضافة لوظيفته و يتم تزويد مركز هذه الوزارة بصورة عنها ، او يتم تقديم شيك مصدق يعادل (0) % من كلفة اعادة الاوضاع الى ما كانت عليه.
- 9- يقوم مدراء الاشغال بالتنسيق مع ادارة المختبرات و ضبط الجودة لاجراء فحوصات ضبط جودة دورية لاعمال مشاريع تمديد خدمات البنى التحتية المنفذة ضمن حرم الطرق التابعة لهذه الوزارة ، و يتم تزويد مركز هذه الوزارة بنتائج هذه الفحوصات اصوليا.
- 10- يلتزم المقاولون المعنيون بتقديم مخططات المسارات المنفذة حسب الواقع (Hard and Soft Copy of As-Built Drawings) مرفقة مع طلب موافقة هذه الوزارة على الاستلام الابتدائي لاعمال المشاريع المنفذة من قبلهم لمديريات الاشغال المعنية و نسخة عن هذا الطلب ومرفقاته لمركز هذه الوزارة.
- 11- يتم اشراك مندوب من مديريةية تنسيق خدمات البنى التحتية في لجان الاستلام الابتدائي والنهائي للاعمال المنفذة ضمن حرم الطرق الرئيسية و الثانوية ، و في حال مطابقة الاعمال المعنية لمواصفات و شروط و متطلبات هذه الوزارة يتم التنسيب بالافراج عن كفالة اعادة الاوضاع من قبل مدير الاشغال المعني بناء على موافقة لجنة الاستلام النهائي للاعمال المعنية.

البنك : -----

التاريخ : -----

معالي وزير الاشغال العامة و الاسكان بالاضافة لوظيفته المحترم

عمان الاردن

كفالة رقم : -----

استحقاق (لمدة سنة واحدة)

مبلغ/----- دينار اردني

يسرنا اعلامكم بان مصرفنا البنك : -----

يكفل السادة شركه : -----

المبلغ (بالارقام) ----- دينار اردني

المبلغ (كلمات) ----- دينار اردني

وذلك تامينا لالتزام المقاول بمواصفات وزارة الاشغال العامة و الاسكان و اعادة وضع الطريق كما كان عليه سابقا مع الالتزام بشروط

السلامة العامة اثناء تنفيذ حفريات خطوط ----- بمشروع -----

-----.

واننا نتعهد بان نددف لكم - بمجرد ورود اول طلب خطي منكم المبلغ المذكور او اي جزء تطلبونه منه بدون اي تحفظ او شرط - مع

ذكر الاسباب الداعية لهذا الطلب بان المقاول قد رفض او اخفق في تنفيذ الالتزامات فيما يخص وضع الطريق كما كان عليه بصرف

النظر عن اي اعتراض او مقاضاة من جانب المقاول على اجراء الدفع . و يتم تمديد هذه الكفالة تلقائيا ولا يتم الغائها الا بناء على

طلبكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عن البنك

5- العمل في الليل:

يحق لصاحب العمل أو المهندس أو ممثل المهندس أو اية سلطه أخرى بموافقة المهندس اصدار التعليمات للمقاول لتنفيذ أي جزء من الاعمال في ساعات الليل وذلك في الحالات التي تتطلب ذلك وعلى المقاول الالتزام بهذه التعليمات وتنفيذ الاعمال وبدون اية علاوات اضافية لقاء ذلك.

6 - برنامج العمل:

على المقاول ان يقدم برنامج عمل لخطته في تنفيذ الأعمال حسب الشكل و التفاصيل التي يحددها المهندس لاخذ موافقته عليها وان يقدم للمهندس وصفا خطيا عاما للترتيبات والأساليب التي سيتبعها المقاول في تنفيذ الأعمال المطلوبة منه و كلما طلب اليه المهندس وتحديث البرنامج كل 30 يوم.

7- جهاز المقاول المنفذ:

على المقاول ان يحتفظ بتجهيزات انشائية مناسبة و اليات وعدد الخ بالعدد الكافي وجهاز منفذ يتكون من مدير مشروع ومهندسى موقع ومساحين ومراقبين وعمال مهرة وعمال عاديين مما يمكنه من العمل في عدة مواقع في ان واحد بغض النظر عن حجم العمل وموقعه اذا عجز المقاول في المباشرة في العمل لاي سبب كان او اي طرف ثالث فانه يتحمل كافة التكاليف المترتبة على التأخير وحسب البرنامج الموافق عليه وان يتم تسليم الاعمال المحالة اليه طبقاً للمواصفات وموافقة المهندس ضمن الوقت المتفق عليه.

8- وصف الأعمال: -

أولاً: إن أعمال المقاول تضمن ما يلي على سبيل المثال وليس حصراً:-

1. إعادة طم الخنادق بمواد تامين و مواد بيس كورس (B.C) او حصمه بتدرج حجمي موحد و إعادة الأوضاع في الأماكن التي تم حفرها الى ما كانت عليه بموجب المواصفات و تعليمات المهندس بما في ذلك نقل الفائض خارج الموقع .
2. يتم قص الإسفلت بالمنشار الآلي وكذلك يجب قص الخرسانة والبلاط بشكل منتظم ومستقيم بغض النظر عن طريقة القص وذلك كي تكون حواف الخنادق مستقيمه ومنتظمة وبزيادة سم من كل جهة من حواف الحفرة او الخندق.
3. تقديم وصب ايه أعمال خرسانية.

9- المواد التي يقدمها المقاول:

يكون المقاول مسؤولاً عن تزويده للمشروع بجميع ما يلزم لاتمام العمل على اكمل وجه

أولاً: - أعمال تمديد خطوط الصرف الصحي و توابعها:

1 - الحفريات والطمم:

أ - تحضير الخندق:

من الضروري ان يتوفر للتربة حيثما يلزم دعماً ثابتاً و دائماً لاجل الحصول على تمديد سليم للمواسير .

- تحفر الخنادق على عمق لا يقل عن (150) مم تحت اسفل المواسير ويملاً بمواد ردم ناعمة (التأمين) وعندما تكون التربة مبتلة او اذا كان الاساس طرياً او حيثما يكون اسفل الخندق غير منتظم فقد يكون من الضروري زيادة هذه السماكة وعلى المقاول القيام بهذه الاعمال على حسابه.
- يجب عدم حفر الخندق لمسافة كبيرة قبل تمديد المواسير كما يجب الردم فوق المواسير بالسرعة الممكنة بعد فحص الخط واستلامه، ويكون عرض الخندق في اعلى الماسورة لا يقل عما هو مبين في المخططات ويجب عدم وضع الطوب والاجسام الصلبة تحت الماسورة للدعم المؤقت او الدائم.
- يتم قص (طبقة السطح) الاسفلت بالمنشار الالي وكذلك يجب قص الخرسانة والبلاط بشكل منتظم ومستقيم بغض النظر عن طريقة الحفر وكذلك كي تكون حواف الخنادق منتظمة ومستقيمة وبزيادة 15 سم من كل جهة من حواف الخندق.
- على المقاول نقل ناتج الحفريات الفائض الى الاماكن التي تحددها الجهات المختصة وعلى نفقته الخاصة وتعتبر تكاليفها مشمولة ضمن اسعار العطاء.

ب - الطم حول الانبوب: BEDDING AND SIDE BEDDING

- تردم جميع الخنادق بعمق (150) ملم تحت اسفل الماسورة وحتى منسوب (300) ملم فوق ظهر الماسورة كما هو مبين في المخططات وتكد يدويا وبانتظام على طبقات لا تزيد عن (100) ملم .
- مواد الطم الناعمة (التامين) السفلية والجانبية وحول الماسورة ولغاية 300 مم فوق ظهر الماسورة يجب ان تكون من احدى المواد التالية وكما هو موضح في جدول الكميات :

1 - رمل صويلح الخالي من الشوائب وحسب التدرج والمواصفات التالية :

نسبة المار %	حجم المنخل	
100	9.5 ملم (3/8)"	- الكتلة الطينية لا تزيد عن 1% من الوزن
100-95	4.75 ملم (رقم 4)	- CL لا تزيد عن 0.1% من الوزن
80-45	1.18 ملم (رقم 16)	- So3 لا تزيد عن 0.4% من الوزن
30-10	0.30 ملم (رقم 50)	- Coal and Lignite لا يزيد عن 1% من الوزن 0
10-2	0.00 ملم (رقم 100)	
3-0	0.075 ملم (رقم 200)	

2 - مواد ناعمة مختارة (Selected Fine Materials) من مواد مكسرة (موافق عليها) من الحجر او حصمة سيل حسب التدرج التالي:

حجم المنخل (مم)	نسبة المار (%)
19 (3 / 4)	100
12.70 (1 / 2)	100-90
9.5 (3 / 8)	70-40
4.75 (نمره 4)	صفر -
2.36 (نمره 8)	صفر -5

و تعتبر حصمة السيل وكسر الحجاره من الاحجام التي تتراوح من (5 - 10) ملم الاكثر ملائمة ويجب ان لا تكون المواد المختارة الناعمة كثيرة النعومة وذلك لمنع الانجراف وهبوط الماسورة و تعتبر المواد الطباشيرية التي تنكسر عند ترطيبها او المواد الطينية غير مناسبة للتسوية تحت المواسير و في جوانبها، اما درجة الدك فتكون حسبما هي مبينة في المخططات. وعلى أي حال يجب أخذ موافقة المهندس المشرف لاستعمال أي من المواد السابقه أعلاه و حسب طبيعة الموقع .

ج - الطمم الى السطح العلوي :

أولاً: الخنادق في الارض الطبيعية (ذات السطح الترابي) :

إعادة طمم الخنادق من منسوب ما بعد التامين إلى منسوب سطح الأرض يكون من مواد مختاره ناجحة مخبرياً على ان يتم عمل بيس كورس اخر 30 سم على ان يتم الدك على طبقات كل 15سم او باطون للمقاطع العرضية مع إعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه بموجب المواصفات والمخططات النموذجية وتعليمات المهندس بما في ذلك نقل الفائض إلى الأماكن المحددة من قبل الجهات المختصة والدك بالأجهزة الميكانيكية مع الرش بالماء والدحل على طبقات ودرجة الدك بما لا يقل عن 95 % من الكثافة الجافة.

ثانياً : الخنادق في السطوح المعبدة (الشوارع، الساحات، الارصفة) :

أن إعادة وضع الشوارع و الساحات والارصفه والاطاريف إلى ما كانت عليه سابقاً يجب أن يتم بموجب المواصفات وحسب التفاصيل المبينة على المخططات وبموافقة المهندس.

- إعادة طمم الخنادق في السطوح المعبدة من منسوب ما بعد التامين إلى منسوب سطح الأرض يكون من مواد ذات تدرج واحد single size او على ان يتم عمل بيس كورس اخر 30 سم على ان يتم الدك على طبقات كل 15سم او باطون للمقاطع العرضية مع إعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه بموجب المواصفات والمخططات النموذجية وتعليمات المهندس بما في ذلك نقل الفائض إلى الأماكن المحددة من قبل الجهات المختصة والدك بالأجهزة الميكانيكية مع الرش بالماء والدحل على طبقات ودرجة الدك بما لا يقل عن 95% من الكثافة الجافة.
- تكون المواد المستعملة وكافة الأعمال المتعلقة بها مطابقة لما ورد في المواصفات الفنية العامة لاعمال الطرق والجسور الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والإسكان لسنة 1991 وما طرأ عليها من تعديلات.

أ- الشوارع والمساحات المعبدة (المسفلتة) :

تعاد أوضاع السطوح المعبدة كما يلي:

بعد الانتهاء من أعمال الطمم والدك والوصول إلى المنسوب اللازم والحصول على موافقة المهندس كإيلي :-

أ- توريد وتوزيع وخلط وفرش ورش بالماء والدحل لدرجة 95% حسب تجربة بروكتر المعدل وبسماكة 15 سم بعد الدحل وذلك لطبقة الأساس الأولى (Sub-Base Course).

ب- توريد وتوزيع وخلط وفرش ورش بالماء والدحل لدرجة 100% حسب تجربة بروكتر المعدل وبسماكة 15 سم بعد الدحل وذلك لطبقة الأساس الثانية (Base Course).

ج- تكون مواد الطبقتين الأولى والثانية مندرجة حسب المواصفات العامة لأعمال الطرق والجسور (فصل 3-1 جدول 3-2 صنف ب).

د- توريد ورش الوجه التأسيسي (Prime Coat) من إسفلت (MC-70) بمعدل 1,5 كغم/م² ويتم الرش ميكانيكياً.

هـ- توريد وفرش ودحل الخلطة الاسفلتية الساخنة (Hot Bituminous Concrete) وبسماكة حسب سماكة الطبقة القائمة على الواقع وبحيث لا تقل عن 8 سم بعد الدحل في جميع الاحوال وفي حال كانت الخلطة الاسفلتية طبقة واحدة وفي حال وجود طبقتين او اكثر يتم اعادة الاوضاع على اكثر من طبقة وبسماكة لا تقل عن 5 سم لكل طبقة وترش طبقة لاصقة بين الطبقات RC 250 بمعدل 5 كغم/م².

و- عند قطع الشوارع الرئيسية حسب تصنيف امانه عمان الكبرى أو وزارة الأشغال العامة او البلدية المعنية (عرضياً أو بشكل مائل) فان مواد الطمم قبل طبقة السطح المعبدة يجب أن تكون كما يلي :-

1- من الخرسانة العادية سماكة (30) سم وبقوة كسر مكعبي صغري لا تقل عن (200 كغم/سم² بعد 28 يوماً) كما هو مبين في المخططات ويجب إعادة السطوح كما كانت عليه سابقاً.

2- من اسفل طبقة الخرسانة العادية المشار إليها في البند (1) أعلاه ولغاية طبقة التأمين يجب أن تكون مواد الطمم من مواد (B.C.) حسب المواصفات أدناه وتردم وتدك كما ورد سابقاً" وكما هو مبين في المخططات او بحصمه ذات تدرج واحد.

ي- في حالات المقاطع العرضية عندما تكون الطبقة الاخيرة من الخرسانة فانه يتم رشها بالإسفلت اللاصق (RC250) بمعدل 0.5 كغم /م².

أن متطلبات تدرج مادة الفرشيات الحصوية (B.C) عند فحصها حسب المواصفات الاردنيه القياسية لإنشاءات الطرق والجسور الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والإسكان لسنة 1991 الفصل 3-1 جدول 3-2 صنف (ب) تكون كالتالي:-

حجم المنخل	المار حسب الوزن % منخل مربع الفتحات
50.0 ملم (2")	100
37.5 ملم (1 و 1/2")	100-70
25.0 ملم (1")	85-55
19.0 ملم (4/3")	80-50

حجم المنخل	المار حسب الوزن % منخل مربع الفتحات
12.5 ملم (2/1")	-----
9.5 ملم (8/3")	70-40
4.75 ملم (رقم 4)	60-30
2.00 ملم (رقم 10)	50-20
0.425 ملم (رقم 40)	30-10
0.075 ملم (رقم 200)	-5

وبحيث لا تزيد نسبة المار من المنخل رقم 200 عن 2/3 المار من منخل 40 .

ب- الارصفة

بعد الانتهاء من أعمال الطم والدك والوصول إلى المنسوب اللازم والحصول على موافقة المهندس تعاد وضع الارصفه إلى ما كانت عليه سابقاً حسب المواصفات والمخططات وبموجب تعليمات المهندس .

ج- الاطارييف

تكون الاطارييف إما حجريه أو من الخرسانة جاهزة الصنع وحسب ما تكون عليه الحالة .
تركب الاطارييف حسب وضعها الأصلي باستعمال مونه الإسمنت والرمل بنسبة 1-3 والعمل يشمل القاعدة الخرسانية والتصفیح خلف الحجر من الخرسانة العادية (200 كغم/سم² بعد 28 يوماً) مع جميع الأعمال وبموافقة المهندس المشرف.

د : كيفية انشاء مناهل الصرف الصحي

يكون المراقب/المشرف المسؤول عن الأعمال التالية على الأقل وهي:

1. يقوم المشرف باستلام موقع المنهل وابعاده.
2. يقوم المشرف باستلام حفريات المنهل و Center المنهل.
3. يقوم المشرف باستلام طوبار وحديد قاعدة المنهل مع أخذ عينه من خرسانة القاعدة بواقع 6 مكعبات يتم كسر 3 مكعبات بعد اسبوع و 3 مكعبات بعد 28 يوم.
4. استلام طوبار و حديد جدار المنهل و في هذه الحالة يطلب من المشرف التأكد من حساب ارتفاع الجدار بدقة للحيلولة دون وضع بسكوتة 5 سم او 10 سم حيث يتم تركيب الرينجات و الكونيك والغطاء الى المنسوب المطلوب دون الحاجة الى نجف او بسكوتة.
5. تركيب الرينجات والكونيك حيث يترتب على المشرف التأكد من سلامة هذه القطع وعدم وجود اى كسر فيها.
6. تركيب الغطاء H.D بقدرة تحمل 40 طن وحسب شروط ومواصفات العطاء.

• الفحوصات المطلوبة:

1. فحص المواسير والجلد لدى مختبر معتمد حيث يتم إرسال عينة من المواسير الموردة في الموقع عينة لكل 500 متر طولي والعينة مكونة من ثلاثة مواسير وثلاثة جلد.
2. فحص ضغط المياه للمواسير بعد تركيبها وذلك لكامل أطوال العطاء.
3. فحص مواد التسوية و التأمين واخذ عينة واحدة من المواد الموردة في الموقع لفحص التدرج.
4. فحص المواد المستخدمة في الطمم واخذ عينة واحدة من المواد الموردة في الموقع لفحص التدرج.
5. فحص أعطية المناهل حيث يتم ارسال عينة واحده من الحديد المورد في الموقع.
6. طلب Mix Design للباطون المستخدم في المشروع واخذ ستة مكعبات لكل صبة.
7. طلب Mix Design للخلطة الأسفلتية المستخدمة في المشروع.
8. أخذ عينات من طبقة الأسفلت لعمل فحص الدك والسماكة كالتالي:
 - للخطوط اقل من 250 م ومهما بلغ طولها وقطرها عينة واحدة (وكل خط متصل او معاملة).
 - للخطوط من 250 م-500 م عينتين.
 - للخطوط اكبر من 500 م عينة كل 500 م.ط.
 - اخذ عينات من B.C (بيس كورس) لعمل فحص الدك (Compaction test) كالتالي وحسب شروط العطاء.
 - i. للخطوط اقل من 250 م ومهما بلغ طولها وقطرها عينة كل طبقة (وكل خط متصل او معاملة).
 - ii. للخطوط من 250 م-500 م عينتين لكل طبقة.
 - iii. للخطوط اكبر من 500 م عينتين لكل طبقة كل 500 م.ط.

ثانيا: على المقاول مراعاة ما يلي:

1. على المقاول كشف وتدقيق الدراسة ومراجعة وتدقيق اي تعليمات اخرى تصدر له قبل البدء في العمل لكل مهمة حيث يشمل العمل الحفريات في أي نوع من التربة وإعادة الطمم وإعادة وضع السطوح بموجب المواصفات وتعتبر تكاليف هذه الأعمال مشمولة ضمن أسعار العطاء.
2. على المقاول في حال تركيب رداد على المقاول تدريب المواطن على كيفية فكه وصيانته وتنظيفه وإعادة تركيبه.
3. أن موافقة المهندس على أي عمل أو مواد مقدمة من المقاول، لا تعفي المقاول من مسؤولياته المناطة به حسب شروط هذا العطاء.
4. ان اعمال دعم الحفريات من ضمن المتطلبات الاساسية لاعمال لحفريات الخنادق وهي من مسؤولية المقاول.
5. على المقاول اخذ الاحتياطات اللازمة لعدم الأضرار بأي من خطوط المياه أو خطوط الصرف الصحي او الكوابل وكافة المرافق القائمة والمدفونة تحت الأرض، وأية أضرار يسببها المقاول نتيجة قيامه بأعمال العقد، وعليه أن يقوم بإصلاحها واستبدالها كما كانت عليه قبل بدء العمل وتعتبر التكاليف مشمولة ضمن أسعار العطاء ولا يعطي المقاول أي علاوات لقاء ذلك.
6. توفير جميع المواد اللازمة وعمل تغليف للمواسير وذلك من الخرسانة المسلحة حيثما تتقاطع مع خطوط الصرف الصحي وحيثما يلزم وحسب مواصفات السلطة والمخططات النموذجية وتعليمات المهندس، والسعر يشمل أيضاً أية حفريات لازمه

والخرسانة العادية للنظافة وحديد التسليح والطوبار وجميع الأعمال اللازمة حسب مواصفات السلطة وتعليمات المهندس المشرف.

6. على المقاول التنسيق مع دائرة الأراضي والمساحة ومع البلديات والأشغال العامة لتحديد مسارات الشوارع ولضمان تنفيذ الخطوط ضمن الطرق الرسمية ويجب أن يشمل سعر المقاول هذه الأعمال وتثبيت حدود القطع والشوارع ليضمن تنفيذها بالشوارع الرسمية.

7. عند قطع الشوارع الرئيسية حسب تصنيف وزارة الأشغال العامة او البلدية المعنية (عرضياً أو بشكل مائل) من الأنواع المذكورة في الفقرة (2-1) أعلاه فان مواد الطمم قبل طبقة السطح المعبدة يجب أن تكون على طبقات كما يلي:
أ- من الخرسانة العادية سماكة (30) سم بقوة كسر مكعبي صغيري لاتقل عن (200كغم/سم بعد 28 يوماً) كما هو مبين في المخططات ويجب إعادة السطوح كما كانت عليه سابقاً او مغلطة في حال الاستعجال وحسب مواصفة امانة عمان او البلدية المعنية.

ب- من اسفل طبقة الخرسانة العادية المشار إليها في البند (أ) أعلاه ولغاية طبقة التأمين يجب أن تكون مواد الطمم من مواد (B.C.) او مواد ذات تدرج واحد حسب المواصفات أدناه وتردم وتلك كما ورد سابقاً وكما هو مبين في المخططات.

8. حفر الخنادق في جميع انواع التربة والصخور والخرسانه والبلاط و الادراج والاسفلت وعمل طمم للمواسير فوق وتحت وعلى الجانبين كما تبين المخططات النموذجية ويشمل كذلك الطمم بمادة B.C بدل المواد التي حفرت و/ او حصمة بتدرج حجمي موحد واعادة اوضاع السطوح كما كانت عليه سابقاً.

9. توريد جميع المواد اللازمة وعمل تغليف للمواسير من الخرسانة المسلحة حينما تتقاطع مع خطوط الصرف الصحي او مرورها في الودية وحيثما يلزم وحسب المخططات وتعليمات وموافقة المهندس وكذلك الدعامات الخرسانية المسلحة ويشمل ايضا الحفريات الاضافية اللازمة والخرسانة العادية للنظافة وحديد التسليح والطوبار وجميع الاعمال اللازمة بموجب المخططات والمواصفات وحسب تعليمات المهندس.

على المقاول توزيع منشورات من شركة مياهنا للتوعية على المواطنين في منطقة العمل علماً بان هذه المنشورات ستكون متوفرة لدى مديرية الاشراف / مياهنا

10. المواد التي يقدمها المقاول:

يكون المقاول مسؤولاً عن تزويده للمشروع بجميع ما يلزم لاتمام العمل على اكمل وجه.

11. المرافق المدفونة تحت الارض:

يجب على المقاول ان يراعي البنود في المواصفات العامة والتي تتعلق بمسؤولية المقاول لتحديد الأماكن والمحافظة على المرافق المدفونة تحت الارض والمنشآت ويطلب من المقاول الحصول على المعلومات التامة عن مواقع هذه المرافق من الجهات المختصة، ويقوم المقاول بتحديد امكانها مسبقاً عن طريق عمل حفر تفنيشية وعلى نفقته الخاصة واية أضرار تتسبب لهذه المرافق والمنشآت، على المقاول القيام باصلاحها على نفقته الخاصة طبقاً للبنود ذات العلاقة في العقد وحسب تعليمات المهندس.

12. المياه للأعمال :

يكون المقاول مسؤولاً عن تأمين جميع احتياجاته من المياه في موقع العمل لاستعمال عماله ومستخدميه ومستخدمي صاحب العمل والمهندس ولتنفيذ الأعمال المشمولة بهذا العقد وتخزينها في اوعية نظيفة (يوافق عليها المهندس) بالكميات الكافية لتضمن سير العمل وعلى نفقته الخاصة.

13. مختبر فحص المواد:

- على المقاول تسمية مختبر لفحص المواد مؤهل ومعتمد لدى الجهات المختصة وحاصل على شهادة الايزو -ISO PROCEDURE CERTIFICATE وموافق عليه من قبل سلطة المياه وذلك لإجراء وعمل الفحوصات المطلوبة بانواعها المختلفة حسب ومواصفات العطاء وكذلك الفحوصات التي يطلبها المهندس.
- على المقاول إرسال وإحضار العينات إلى ومن المختبر (أو إحضار جهاز المختبر إلى موقع العمل وذلك حسب طبيعة ونوع الفحص)، وإحضار التقارير (بواقع 3 نسخ من كل تقرير) وجميع مايلزم لتنفيذ هذه الأعمال.
- تعتبر تكاليف إجراء الفحوصات او اعادة إجرائها وتكاليف أعمال المختبر وتحضير التقارير مشمولة ضمن أسعار العطاء.
- على المقاول تزويد المهندس بجدول مواعيد الفحوصات مسبقاً.

14. مخططات العقد:

مخططات العقد هي المخططات التي تم تحضيرها لهذا العقد والمرققة مع وثائق العطاء، واية مخططات معدله او تفصيلية او ملحقة يمكن ان يصدرها المهندس اثناء سير العمل في اعمال العطاء وكذلك المخططات التفصيلية المقدمة من المقاول والموافق عليها خطياً من قبل المهندس.

15. مخططات التنفيذ:

على المقاول ان يقدم للمهندس لاخذ موافقته مخططات تنفيذية للاعمال المنفذة ومخططات تفصيلية للخطوط والوصلات المنزلية بعد التنسيق مع الجهات ذات العلاقة مبينا فيها كافة اللوازم والقطع والاقيسة ومواصفات المواد والاعمال وحسب طلب المهندس المشرف وذلك بعد الكشف على الخطوط القديمة. ولا يجوز المباشرة بتنفيذ او تصنيع او توريد اية مواد ما لم يقدم المقاول المخططات التنفيذية لها والحصول على موافقة المهندس مسبقاً.

يقدم المقاول الى المهندس ثلاثة نسخ بالاضافة للنسخة الاصلية موقعة من المقاول بموجب كتاب خطى بذلك وتسلم للمهندس في موقع العمل او حسب طلب المهندس.

على المقاول ان يقوم بتصحيح و تعديل هذه المخططات وحسب طلب المهندس. وان موافقة المهندس على هذه المخططات او المواد او الاجهزة والمواصفات لا تعفى المقاول من مسؤولية التوريد والتصنيع بالمقاسات الصحيحة و حسب مواصفات ومتطلبات العقد وتعتبر تكاليف اعداد وتجهيز المخططات التنفيذية مشمولة ضمن اسعار العطاء.

16. المخططات المرجعية AS-Built :

1. المواصفات الفنية للمخططات المرجعية على برنامج ArcGIS:

- عند تقديم المخططات المرجعية باستخدام برنامج ArcGIS على المقاولين مراعاة الشروط التالية:
1. أن تكون جميع البيانات الجغرافية المسلمة مرفوعة مساحياً بنسبة خطأ لا تزيد عن 30 سم.
 2. أن يكون نظام الإسقاط المستخدم Cassini_Palestine_Grid والمعتمد لدى شركة مياها.
 3. أن تكون البيانات المسلمة من قبل المقاول موجودة في طبقات خاصة منفصلة عن البيانات التي يتم تسليمها للمقاول من قبل مديرية نظم المعلومات الجغرافية.
 4. أن يتم إضافة الخطوط الرئيسية وخطوط الوصلات المنزلية و قطع المياه ومناهل الصرف الصحي الجديدة في طبقات منفصلة.
 5. أن يتم إضافة الخطوط التي تم إلغاؤها واستبدالها في طبقة خاصة.
 6. أن تكون هناك طبقة منفصلة تظهر نقاط ربط الخطوط الجديدة على الخطوط القائمة موضح فيها قطر ونوع الخط الذي تم الربط عليه.
 7. أن تكون أسماء الطبقات ذات معنى و تشير إلى البيانات داخل الطبقة.
 8. أن تكون أسماء الحقول الخاصة بالطبقات وأنواعها (Database Schema) مطابقة لتلك المستخدمة في قاعدة بيانات مديرية نظم المعلومات الجغرافية.
 9. أن تكون الحقول معبأة بشكل صحيح بالاعتماد على GIS Database Structure .

➤ المواصفات الفنية للمخططات الورقية المرافقة للنسخ الرقمية :

- على المقاولين مراعاة الشروط التالية عند عمل المخططات الورقية طبق الأصل المرافقة للنسخ الرقمية:
1. أن تظهر البيانات الجديدة على المخططات الورقية بشكل واضح من خلال تمييزها بلون و رمز مختلف عن بقية البيانات الموجودة و أن تظهر نقاط الربط والفصل في المخططات.
 2. أن تظهر الخطوط التي تم إلغاؤها أو استبدالها على المخططات الورقية بشكل واضح من خلال تمييزها بلون و رمز مختلف عن بقية البيانات الموجودة وأن تظهر نقاط الفصل في المخططات.
 3. أن تظهر معلومات الهامش (Legend) على المخططات.
 4. أن يكون قطر و نوع الخط موضحاً على جميع الخطوط الجديدة و القائمة.
 5. أن تكون أرقام القطع و أسماء الشوارع ظاهرة على المخططات.
 6. أن يتم ارفاق مخطط بروفابل لخطوط الصرف الصحي الجديدة مع مخطط الموقع مع مراعاة التوافق بينهما.
 7. أن يتم ارفاق مخطط Profile لخطوط المياه التي تزيد اقطارها عن 250 ملم موضح فيها الاعماق الفعلية للخط المنفذ والعوائق والاحداثيات والقطع بمخطط تفصيلي.
 8. أن يتم ارفاق مخطط تفصيلي لغرف المحابس والعدادات (Chambers) وملحقاتها من القطع وغيرها وبكافة أنواعها.

9. أن يلتزم المقاول بنموذج الطباعة المعتمد لدى مديرية نظم المعلومات الجغرافية وأن يتم تعبئة الحقول في المخططات بشكل صحيح.

10. أن يكون اسم الشارع الذي تم تمديد أو فصل خطوط فيه موضحاً على المخطط (إن وجد).

11. أن تكون المخططات مدققة حسب الأصول و تحمل اسم وتوقيع جهة الإشراف.

2. المواصفات الفنية للمخططات المرجعية على برنامج AutoCAD:

عند تقديم المخططات المرجعية باستخدام برنامج AutoCAD على المقاولين مراعاة الشروط التالية:

1. أن تكون جميع البيانات الجغرافية المسلمة مرفوعة مساحياً بنسبة خطأ لا تزيد عن 30 سم.

2. أن يكون نظام الإسقاط المستخدم Cassini_Palestine_Grid والمعتمد لدى شركة مياهنا.

3. أن يتم إضافة الخطوط الرئيسية الجديدة و القائمة وخطوط الوصلات المنزلية الجديدة في طبقات منفصلة تكون من

نوع Polyline.

4. أن يتم إضافة الخطوط التي تم إلغاؤها و استبدالها في طبقة خاصة.

5. أن يتم عمل طبقة خاصة من نوع Point لمناهل الصرف الصحي و لقطع المياه.

6. أن يتم عمل طبقة Text تظهر أقطار و أنواع الخطوط.

7. أن يتم إعطاء كل خط مياه أو صرف صحي جديد و كل منهل صرف صحي جديد اسم خاص به على أن يتم

إضافة أسماء الخطوط و المناهل في طبقات Text منفصلة.

8. أن تكون أسماء الطبقات ذات معنى و تشير إلى البيانات داخل الطبقة.

9. أن يتم تعبئة المعلومات الخاصة بجدول البيانات الذي يتم تسليمه للمقاول من قبل مديرية نظم المعلومات الجغرافية

بشكل صحيح بالاعتماد على GIS Database Structure.

➤ 2.1. المواصفات الفنية للمخططات الورقية المرافقة للنسخ الرقمية :

1. أن تظهر البيانات الجديدة على المخططات الورقية بشكل واضح من خلال تمييزها بلون و رمز مختلف عن بقية

البيانات الموجودة و أن تظهر نقاط الربط و الفصل في المخططات.

2. أن تظهر الخطوط التي تم إلغاؤها أو استبدالها على المخططات الورقية بشكل واضح من خلال تمييزها بلون ورمز

مختلف عن بقية البيانات الموجودة و أن تظهر نقاط الفصل في المخططات.

3. أن يكون قطر ونوع الخط موضحاً على جميع الخطوط الجديدة و القائمة.

4. أن تكون أرقام القطع و أسماء الشوارع ظاهرة على المخططات.

5. أن يتم إرفاق مخطط بروفایل لخطوط الصرف الصحي الجديدة مع مخطط الموقع مع مراعاة التوافق بينهما.

6. أن يتم إرفاق مخطط Profile لخطوط المياه التي تزيد أقطارها عن 250 ملم موضح فيها الاعماق الفعلية للخط

المنفذ و العوائق و الاحداثيات و القطع بمخطط تفصيلي.

7. أن يتم ارفاق مخطط تفصيلي لغرف المحابس والعدادات (Chambers) وملحقاتها من القطع وغيرها وبكافة أنواعها.

8. أن يكون اسم الشارع الذي تم تمديد أو فصل خطوط فيه موضحاً على المخطط (إن وجد).

9. أن تظهر معلومات الهامش (Legend) على المخططات.

10. أن تكون المخططات مدققة حسب الأصول و تحمل اسم وتوقيع جهة الإشراف.

3. المواصفات الفنية للمخططات المرجعية المرسومة يدوياً:

1. أن يتم الرسم على المخططات المعتمدة التي يتم تسليمها للمقاول من قبل مديرية نظم المعلومات الجغرافية فقط و

ليس على أي مخطط آخر و أن يتم تعبئة الحقول في المخططات بشكل صحيح.

2. أن تظهر البيانات الجديدة على المخططات الورقية بشكل واضح من خلال تمييزها بلون و رمز مختلف عن بقية

البيانات الموجودة و أن تظهر نقاط الربط و الفصل في المخططات.

3. أن تظهر الخطوط التي تم إلغاؤها أو استبدالها على المخططات الورقية بشكل واضح من خلال تمييزها بلون و

رمز مختلف عن بقية البيانات الموجودة و أن تظهر نقاط الفصل في المخططات.

4. أن يكون رسم الخط في الجهة الصحيحة من الشارع وأن يتم تحديد بعد الخط عن أي معلم (سور المنزل، حجر

الرصيف، عمود الكهرباء غير ذلك).

5. أن يتم توضيح قطر ونوع الخط الجديد و قطع المواسير كالهوايات و المحابس و غيرها على المخطط.

6. أن يكون اسم الشارع (إن وجد) الذي تم تمديد أو فصل الخطوط فيه موضحاً على المخطط.

7. أن يتم توضيح قطر الخط الذي تم الشبك عليه و ذلك بكتابته في الموقع المخصص لذلك.

8. أن تكون المخططات مدققة حسب الأصول و تحمل اسم وتوقيع جهة الإشراف.

4. شروط وأحكام عامة

1. يلتزم المقاولون بتقديم المخططات المرجعية على شكل نسخ رقمية GIS بالإضافة الى النسخ الورقية وذلك حسب

المواصفات المذكورة سابقاً.

2. يسمح للمقاولين مهما كانت درجة تصنيفهم بتقديم المخططات المرجعية على شكل نسخ رقمية AutoCAD بدلاً

من GIS بالإضافة الى النسخ الورقية وذلك حسب المواصفات المذكورة سابقاً لكن يتم حسم ما قيمته 1% من

قيمة العطاء الفعلية.

3. في حالة الوصلات المنزلية فقط يسمح للمقاولين من الدرجة الرابعة والخامسة والسادسة فقط تقديم مخططات

ورقية مرسومة يدوياً لمخططات الوصلة وذلك حسب المواصفات المذكورة سابقاً لكن يتم حسم ما قيمته 2% من

قيمة العطاء الفعلية.

4. يتم رفض استلام المخططات المرجعية إذا كانت مقدمة على شكل مخططات ورقية مرسومة يدوياً من قبل المقاولين من الدرجة الأولى والثانية والثالثة أو إذا كنت مقدمة لغير الوصلات المنزلية بغض النظر عن درجة تصنيف المقاول.

5. يلتزم المقاولون بتقديم كتاب تعهد لدقة المخططات المقدمة على شكل نسخ رقمية GIS أو AutoCAD وسيتم أخذ عينات عشوائية لقياس مدى دقة الرفع المساحي للبيانات المقدمة من قبل المقاول وإذا تبين أن نسبة الخطأ تزيد عن 30 سم لـ 50% أو أكثر من العينات المختارة خلال فترة الصيانة يتم توجيه انذار للشركة.

6. المهلة المعطاة للمقاولين لتقديم المخططات المرجعية As-Built للخطوط والشبكات المنجزة هي شهر من تاريخ تقديم الفاتورة، ولا يتم صرف أي فاتورة لاحقة قبل تقديم المخططات المرجعية (As-Built) للمطالبة السابقة.

7. يلتزم المقاول بالمحافظة على الاسرار التجارية والمعلومات والوثائق التي يحصل عليها او تصل إلى علمه من خلال تعامله مع الشركة وفي هذا السياق يلتزم المقاول بعدم استعمال الاسرار التجارية والمعلومات والوثائق التي يحصل عليها كما يلتزم بعدم الافصاح عنها والاتجار بها بمقابل او بدون مقابل او التبرع بها او الافصاح عنها او بثها عن طريق الوسائل الالكترونية او العادية الى اي طرف ثالث سواء كان على علاقة بأعمال العطاء او لم يكن دون موافقة شركة مياه الاردن- مياها الخطية تحت طائلة المسؤولية والمسائلة القانونية.

يحق لشركة مياها تعديل المواصفات الفنية للمخططات المرجعية بما يخدم مصلحة العمل وإعلام المقاول بذلك.

17. الجداول:-

جداول التطابق:

النشرات الفنية وجداول التطابق Technical Catalogue & Compliance Tables

على المقاول أن يقدم النشرات الفنية لكافة المواد التي تدخل في عمل المشروع وأن يقدم النشرة الفنية الأصلية للمادة المعروضة تماماً الخاصة بها بالذات أو التي تشملها فنياً مع التأشير على المادة طرازها في النشرات الفنية المرفقة وتقديم جدول مقارنة مفصلاً فيه أسم المادة المعروضة وطرازها والمطلوبة (وطرازها أن ذكر في العطاء) والمواصفات الفنية الكاملة للمعرض مقارنة بالمطلوب في العطاء وبيان الاختلاف والتطابق فيما بينها وأي ملاحظة على ذلك كما ويجب تقديم المواصفات القياسية المصنعة عليها المادة المطلوبة والمعروضة لاثبات الاختلافات أو التطابقات الفنية وذلك لاخذ موافقة المهندس المشرف.

18. شهادة الفريق الثالث : Third Party Control :

بناء على ما ورد ذكره في الشروط الخاصة / الجزء الثاني من دفتر عقد المقاوله ص 31 فان الشركات المعتمدة للفحص كطرف ثالث (و للمقاول حرية اختيار احدها واعلام صاحب العمل باسم هذه الشركة) هي المذكورة تالياً:

- 1 – SGS – Societe General De Surveillance.
- 2 – Tub scope Verco International.
- 3 – OMIC – Overseas Merchandise Inspection Company LTD.
- 4 – Baltic Control LYTD.
- 5 – Inspectorate (suisse) S. A.
- 6 – Control Union International.
- 7 – Socotec International Inspection.

19. لوحة تسمية المشروع:

على المقاول وخلال اسبوع من تاريخ استلام موقع العمل تقديم وعمل لوحة قياس 1.5 * 0.75 متر على الاقل مثبتة في مكان واضح من موقع المشروع و حسب تعليمات المهندس و مبينا بوضوح ما يلي:

- اسم المشروع و رقم العطاء
- اسم المالك (شركة مياهنا)
- اسم الجهة المشرفة على المشروع شركة مياهنا /مديرية الفحوص و ماخص.
- اسم المقاول و عنوانه
- تاريخ بدء العمل ومدة العطاء

تتكون اللوحة من اطار متين من حديد الزواية قياس 50*50*5 ملم مع التقوية القطرية و يكون من الصاج المجلفن سماكة 2 ملم تثبت اللوحة على ماسورتين قطر 2 بوصة مثبتتين في الارض داخل قاعدتين خرسانيتين بقياس مناسب. تدهن كامل اللوحة مع الاطار و التقويات والوجه بدهان اساس خاص بالحديد المجلفن. يكون لون الدهان النهائي للوجه و نوعية وحجم الخط حسب تعليمات و موافقة المهندس. تعتبر تكاليف تجهيز و توريد وتركيب اللوحة و ازالتها عند الانتهاء من اعمال المشروع مشمولة ضمن اسعار العطاء.

20. استعمال اجزاء من المشروع عند الانتهاء :-

لصاحب العمل الحق اذا رغب في ذلك استعمال او تشغيل اي جزء او اجزاء من المشروع مباشرة حين الانتهاء من تنفيذها وعلى المقاول تقديم المخططات المرجعية **AS BUILT DRAWING** لكل معاملة جاهزة ولا يعطيه الحق لاية دفعات اضافية بسبب ضياع الوقت او عدم ملائمة العمل التي يمكن ان يتعرض لها نتيجة لهذا العمل من قبل صاحب العمل.

21. وثائق العطاء :

- تعتبر وثائق العطاء مكملة لبعضها البعض وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار.
- تتكون وثائق العطاء الخاصة بهذا العقد مما يلي:

الجزء الأول : دفتر عقد المقاوله للمشاريع - الجزء الأول - عربي لعام 2010 - (لايرفق مع العطاء)

الجزء الثاني : دفتر عقد المقاوله للمشاريع الانشائية - الجزء الثاني -عربي لعام 2010 ويتضمن:

- أ- التعليمات للمشاركين بالمناقصة
ب- نماذج عرض المناقصة والاتفاقية والكفالات
ج- الشروط الخاصة
د- ملحق الشروط الخاصة رقم (1)
هـ - ملحق الشروط الخاصه رقم (2)

الجزء الثالث:

- أ- المواصفات الخاصة
ب- جداول الكميات

الجزء الرابع: المخططات

الجزء الخامس: المواصفات الفنية العامة لأعمال تمديد المياه وخطوط الصرف الصحي وملحقاتها الصادرة عن سلطة المياه

الجزء السادس:

- أ- المواصفات الفنية العامة لإنشاء المباني الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والإسكان سنة (1985) (الجزء الثالث) وأية ملاحق صدرت حتى تاريخه (لا ترفق مع العطاء).
ب- أية مواصفات مشار إليها في وثائق العقد (لا ترفق مع العطاء)
الجزء السابع: أية ملاحق تصدر على وثائق العطاء (قبل فتح العطاء).
الجزء الثامن: تعليمات المهندس (بعد الاحالة و أثناء التنفيذ).

22. أولويات وثائق العطاء:

تحذف البنود من رقم (1) إلى رقم (6) من المادة (5 - 2) من الجزء الأول (الشروط العامة) بحيث تكون الأولويات حسب التسلسل التالي:

1. اتفاقية العقد (إذا اكملت)
2. كتاب القبول (قرار الاحالة)
3. العطاء (عرض المناقصة)
4. أية ملاحق تصدر للعطاء.
5. دفتر عقد المقاوله - الجزء الثاني.
6. دفتر عقد المقاوله - الجزء الأول.
7. الجزء الثالث -أ- المواصفات الخاصة.
8. الجزء الثالث - ب- (جداول الكميات).
9. الجزء الرابع - المخططات.
10. الجزء الخامس - المواصفات الفنية العامة (لأعمال المياه والصرف الصحي).
11. أية مواصفات عامة أخرى.

الملحق (أ) يبين شروط السلامة العامة والمستلزمات والمعدات اللازم توفيرها والتقيدها بها من قبل المتعهدين والمقاولين

شروط السلامة والصحة المهنية للمتعهدين والمقاولين

1. على المقاولين والمتعهدين إتخاذ وتطبيق الإجراءات اللازمة لسلامة جميع العاملين وعامة الناس في مواقع العمل وتزويد كافة العاملين لديهم بجميع الأجهزة وملابس الوقاية الشخصية ومعدات السلامة اللازمة والضرورية وحسب البنود الواردة أدناه وبالتنسيق مع مهندس الإشراف في الإدارة المعنية المسؤولة عن ذلك وبدون أية زياده على الأسعار المتفق عليها.
2. على المقاول/ المتعهد وضع الإشارات التحذيرية والإرشادية وإتباع متطلبات السلامة العامة قبل بدء العمل وتقديم خطة للسلامة العامة للإدارة المعنية المسؤولة عن الإشراف تشمل على سبيل المثال لا الحصر مايلي:
 - أسماء الأشخاص المسؤولين عن السلامة العامة في المواقع (إسم مشرف السلامة العامة).
 - تعليمات المقاول/ المتعهد للعاملين الخاصة بالسلامة العامة والواجب إتباعها.
 - خطة إدارة المرور والتي تشمل (الإشارات التحذيرية والإرشادية ، العاكسات،الخ).
 - تقديم نسخة عن التصاريح اللازمة للمعاملات قبل البدء بالعمل.
 - على المقاول تحديد وتعليم مصادر الأخطار مثل خطوط (الكهرباء ، التلفونات ، خطوط الغاز الخ).
3. على المقاول/ المتعهد إتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان السلامة العامة على الطرق وإرفاق المخططات الإرشادية للسلامة العامة على الطرق من أجل تطبيقها على المواقع وبالتنسيق مع أجهزة أمانة عمان او البلدية المعنية الكبرى وإدارة السير ومهندس الإشراف في الإدارة المعنية بدون أية زيادة على الأسعار.
4. ستقوم شركة مياهنا ممثلة بالإدارة المعنية المسؤولة عن الإشراف على المشاريع وحسب الإختصاص في كل من إدارة الخدمات الفنية - مديرية الإشراف، إدارة خدمات الزبائن- قسمي توصيلات المياه والصرف الصحي وإدارة العمليات- مديرية صيانة شبكات المياه بالإشراف ومتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الدوري على متطلبات السلامة العامة في مواقع العمل، وفي حال عدم الإلتزام بمتطلبات السلامة سيتم المطالبة بالتعويض الإئتقائي من مستحقات المقاول عن كل مخالفة من المخالفات الواردة في نموذج التفتيش بقيمة (100 - 300) دينار وحسب رأي المهندس المشرف.
5. في حال مخالفة المتعهد / المقاول لمتطلبات السلامة العامة فإنه يوقف عن العمل ولا يتم إستلام أى جزء من المشروع منه ويترتب عليه غرامة مالية تحدد حسب ما تراه الإدارة المعنية المسؤولة عن الإشراف على ذلك مناسباً.
6. على المقاول/ المتعهد إتخاذ إجراءات السلامة العامة اللازمة الخاصة بالحفريات في حالة العمل بها وتدعيم جدران الحفريات بشكل آمن وسليم للمحافظة على سلامة العاملين بها وحماية المواطنين ومركباتهم .
7. في حال تكرار المخالفة يتم رفع قيمة الغرامة من قبل الإدارة المعنية المسؤولة عن الإشراف بزيادة مالية مقدارها (100) مائة دينار دون سابق إنذار .

8. يتم توقيع المتعهد / المقاول من قبل الإدارة المعنية المسؤولة عن الإشراف على تعهد للإلتزام بذلك قبل مباشرة العمل وتدرج ضمن الإتفاقية وشروط العطاء مع بيان أي شروط توضيحية أخرى تكون مناسبة.

المستلزمات والمعدات المطلوب توفيرها من قبل المتعهد/ المقاول

1. توفير مستلزمات السلامة التالية لكل إليه

- صندوق إسعاف.
- طفاية حريق.
- فلشر (لواح).
- عاكسه على شكل مثلث.
- كشاف وإناره مناسبه.

2- توفير معدات السلامة وملابس الوقاية الشخصية التالية لكل عامل:-

- حذاء سلامة.
- خوذه لحماية الرأس.
- كفوف عمل.
- واقيات سمع في حالة العمل على كمبريسات.
- سترة عاكسه .
- عدد كافي من الأقماع البلاستيكية.
- إشارات إرشادية وتحذيرية.
- شريط عاكس.
- حواجز حماية.
- عدم ترك مكان العمل بشكل غير آمن.
- عدم إستخدام معدات تسبب إعاقة حركة السيارات وإيذاء الآخرين ومركباتهم وذلك مثل (البراميل أو الحجارة).
- يكون المتعهد/ المقاول هوالمسؤول عن تقييد العمال بقواعد السلامة العامة وعن أي مخاطر أوأضرار قد تلحق بالمواطنين وممتلكاتهم أو العاملين لديهم.
- توفير أو تدريب شخص مدرب ومؤهل للقيام بواجبات السلامة والصحة المهنية من قبل المتعهد / المقاول.
- يتحمل المتعهد/ المقاول أي خسارة أو ضرر مادي أو معنوي يلحق بالمواد أوالأرواح للعاملين لديهم أو لعامة الناس أو ممتلكاتهم ناتج عن عدم تطبيقه شروط السلامة العامة وشركة مياها غير مسؤولة أمام القضاء عن ذلك.
- تكون مسؤولية متابعة وتنفيذ النقاط أعلاه مع المتعهد / المقاول المنفذ للعمل من قبل الإدارات المعنية المسؤولة عن الإشراف على المشروع أو موقع العمل.

تعليمات السلامة الخاصة بأعمال الحفريات

المقدمة: من المعلوم أنه إذا دفن عامل في متر مكعب من التراب لن يكون في وسعه التنفس نظراً للضغط الواقع على صدره وبغض النظر عن أية إصابة جسمية يمكن أن تلحق به فإنه سيختنق ويموت لأن مثل هذه الكمية الصغيرة نسبياً من التراب تزن أكثر من طن واحد.

• أنواع المخاطر الناتجة عن الحفريات.

أهم المخاطر التي يتعرض لها العاملين أثناء عمليات الحفر هي :-

١. الإنهيار المفاجيء وغير المتوقع لجوانب الحفريات غير المدعمة.
٢. سقوط الأشخاص داخل الحفر .

٣. سقوط المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال على العاملين داخل الحفريات.

• أسباب الحوادث في أعمال الحفريات.

١. سقوط العمال سهواً في حفرة ودفنهم فيها نتيجة لإنهيار جوانبها .
٢. سقوط المواد كالطوب والحجارة أو المعدات نتيجة التعثر بها أو السقوط بسبب فقدان التوازن أثناء تركيب المواسير أو غيرها.
٣. العمليات الخاطئة في نقل وتداول المواد.
٤. استخدام أدوات عمل غير صالحة وغير مناسبة لطبيعة العمل المراد إنجازه .
٥. قيادة المركبة الى حافة الحفرة أو الى مكان قريب منها لا سيما عند الرجوع للخلف.
٦. الإختناق أو التسمم الناتج عن أدخنة عوادم الآليات المستخدمة في العمل التي تدخل في الحفرة.
٧. السير على أشياء أو الإصطدام بها من المسببات الرئيسية لوقوع الحوادث.
٨. عدم استخدام نظام تصاريح العمل .
٩. عدم استخدام معدات الوقاية المناسبة.
١٠. عدم وجود الرقابة والتفتيش بشكل فعال.
١١. عدم توفير التدريب المتواصل للعمال.

• لتجنب المخاطر التي تنجم عن الحفريات يجب إتباع مايلي:-

١. قبل البدء بتنفيذ الحفريات يجب التأكد من عدم وجود خطوط خدمات تحت الأرض تتعارض مع أعمال الحفر وذلك مثل خطوط الكهرباء والهاتف والغاز عن طريق التأكد من الجهات المختصة أو أجهزة الكشف أو المخططات.



٢. ضع الإشارات التحذيرية اللازمة لجلب إنتباه الأشخاص والسيارات تنبيههم بوجود حفريات.
٣. تدعيم جوانب الحفرية بالأخشاب أو غيرها من الوسائل الملائمة لمنع الإنهيار ويعتمد نوع الدعائم على نوع الحفرة وطبيعة الارض وأوضاع المياه الجوفية لذلك يجب تدعيم الحفرة التي يزيد عمقها عن (١٢ سم) بدعائم خشبية أو دعائم أخرى مناسبة مثل الصفائح المعدنية حين تكون التربة غير ثابتة أو تقتقر الى التماسك.
٤. يجب أن تكون جوانب الحفرة مائلة للخارج بزوايا إرتكاز آمنه ٤٥ درجة.
٥. إستخدام طريقة الحفر بشكل مدرج على أن لا يزيد إرتفاع أي جزء من الدرج عن ١٢٠سم فوق مكان العمل.
٦. تسييج جوانب الحفرية بإقامة الحواجز اللازمة .
٧. إقامة ممرات العبور للعاملين والاشخاص الموجودين في الموقع على أن تكون هذه الممرات مدعمة تدعيماً جيداً ومقام عليها (دريزين) بحيث لا يقل عرض الممر عن (٦٥ سم) .
٨. توفير وسائل أمانة للعاملين في الحفريات للوصول للحفرة والخروج منها كالسلالم المناسبة والتأكد من إستخدامهم معدات السلامة اللازمة.
٩. توفير الإضاءة الكافية داخل الحفرية وحولها بحيث تغطي منطقة العمل بشكل جيد.
١٠. إبعاد نواتج الحفريات (الطمم) مسافة لا تقل عن متر واحد عن حافة الحفرة.
١١. عدم العمل داخل الحفرة إلا بعد إزالة الطمم من قبل المتعهد .
١٢. إبعاد المواد المستخدمة في الأعمال كالأنابيب والعدة مسافة لا تقل عن متر واحد عن حافة الحفرة وتدعيمها لمنع تدرجها.
١٣. إبعاد المركبات عن الحفرة وتأمين إصطفاها بشكل جيد مع وضع حواجز .
١٤. عدم تحميل المعدات في الباكو وعدم إستخدامه كوسيلة للنقل.
١٥. حراسة الحفرية وعدم تركها إلا بعد تسويتها وإعادة الأوضاع كما كانت عليه سابقاً.
١٦. المتابعة والإشراف على العاملين حتى إنتهاء العمل بالحفرية من قبل المسؤول المباشر .
١٧. الإستعانة بالمتعهدين في حالة وجود حفرية كبيرة وعدم وجود إمكانية تنفيذها شريطة إلترام المتعهد بقواعد السلامة السابقة الذكر .
١٨. توفير التدريب اللازم والمستمر لكافة المعنيين بذلك.

نعمل معاً لتوفير بيئة عمل آمنة

الملحق (ب) يبين نموذج تفتيش السلامة والصحة المهنية من قبل شركة مياها/ الإدارة المعنية بالإش

شركة مياها / نموذج تفتيش السلامة والصحة المهنية - الإشراف			
رقم العطاء:		إسم العطاء:	
التاريخ:		المراقب:	
التاريخ:		مندوب المقاول:	
الرقم	البند	الالتزام	التصحيح المطلوب
1	مخططات ووثائق العطاء متوفرة في الموقع.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
2	مستلزمات السلامة اللازمة لكل آلية (صندوق إسعاف،طفاية،كشاف،لواح وعاكسة)	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
3	منطقة العمل منظمة وخالية من العوائق.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
4	المستودع نظيف ومنظم.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
5	المواد القابلة للاشتعال في أوعية مخصصة وإشارة التحذير متوفرة.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
6	الأدوات وملابس الوقاية متوفرة ومستعملة.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
7	السترة العاكسة متوفرة ومستعملة.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
8	جميع العوائق والأخطار متوفرة وموضحة ومعزولة.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
9	الإشارات التحذيرية والإرشادية متوفرة ومستعملة.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
10	الممرات متوفرة وأمنة .	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
11	حماية الحفر مستعملة حيث يلزم.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
12	جوانب الحفر خالي من العوائق والرديم والطمم.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
13	وسائل السيطرة على الغبار مستعملة.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
14	الخدمات الأخرى خطوط الكهرباء والهواتف محددة المسار.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
15	خطة تنظيم السير متوفرة وموافق عليها.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
16	خطة سلامة للمواقع الحساسة متوفرة (داخل الخزانات ، مجرى السيول ، والحفر العميقة العمل بها حسب الأصول... الخ).	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
17	العمال خارج نطاق تحرك الآليات الثقيلة.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
18	التصرف بالأنقاض حسب الأصول.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
19	إدارة المواد الحساسة حسب الأصول (مثل الكيماويات).	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا
20	الدخول إلى الأماكن المحصورة حسب الأصول.	نعم/ لا/ لا ينطبق	نعم / لا

رقم البند	الإجراء المطلوب	تاريخ الإنهاء	التوقيع
مندوب المفاوض		التاريخ:	
الإسم :		التوقيع:	

مخالفات رئيسية	البند رقم: 5 ، 8 ، 11 ، 14 ، 16 ، 19 ، 20	الغرامة : (300) ثلاثمائة دينار
مخالفات ثانوية:	البند رقم: 1 ، 2 ، 3 ، 4 ، 6 ، 7 ، 9 ، 10 ، 12 ، 14 ، 17 ، 18	الغرامة : (100) مائة دينار

ملاحظات:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

التوصيات:

.....

.....

.....

.....

.....

التفتيش	الاسم:	التوقيع:	التاريخ:
المراجعة	الاسم:	التوقيع:	التاريخ:

23. أوامر العمل:

سوف يتم تسليم المقاول كل موقع بأمر عمل منفصل يتم فيه تحديد مدة العمل بالاتفاق بين المهندس والمقاول على أن يقوم المقاول بتجهيز التسقيقات الضرورية مع المؤسسات المعنية ومن ضمنها أمانة عمان الكبرى او البلدية المعنية ، وسيتم خصم مبلغ محدد حسب ما هو مبين أدناه عن كل يوم تأخير عن المدة المعتمدة في أمر العمل، ويتم احتساب مدة أمر العمل بصورة تتناسب مع قيمته قياساً على كل من قيمة و مدة المشروع التعاقديتين، وذلك حسب المعادلة التالية :

مدة امر العمل = قيمة أمر العمل مضروباً بمدة المشروع التعاقدية ومقسوماً على قيمة المشروع الكلية التعاقدية.

أما قيمة الخصم على كل أمر عمل متأخر فتحسب كما يلي :

قيمة الخصم عن كل يوم تأخير في إنجاز أمر العمل = قيمة أمر العمل مقسوما على قيمة المشروع التعاقدية مضروباً في قيمة تعويضات التأخير المشار إليها في جدول ملحق عرض المناقصة .

24. العمالة الوافدة:

على الشركات المنفذة لمشاريع المياه والري عدم استخدام أي عامل وافد الا بعد حصوله على تصريح عمل ووضع الشروط الكفيلة بتسييل كفالة أي صاحب عمل يقوم بتشغيل عماله وافده دون حصولهم على تصريح عمل سارية المفعول، وذلك بهدف تنظيم سوق العمل وضرورة حصول العمال الوافدين على تصاريح عمل قانونية.

25. جهاز المقاول المنفذ:

يتعين على المقاول الالتزام بتعيين الكادر المطلوب وحسب ما هو مبين في الجدول أدناه وهذا يعتبر الحد الأدنى ويجب زيادة عدد المراقبين عند زياده عدد الفرق العاملة، وفي حالة عدم التزام المقاول بتعيين الكادر المطلوب، سيتم حسم المبالغ الشهرية المحددة في الجدول أدناه من استحقاقات المقاول ولا يحق للمقاول الاعتراض على ذلك، مع العلم أن على المقاول زيادة عدد الفرق العاملة حسب حجم العمل وحسب طلب المهندس.

الرقم	الوظيفة	المؤهل	عدد سنوات الخبرة	العدد المطلوب	مبلغ الحسم بالدينار عن كل يوم/لكل شخص غياب
1	وكيل مفوض	هندسة	10	1	40
2	مهندس موقع	هندسة مدنية	5 سنوات (في الاشراف على مشاريع المياه والصرف الصحي)	1	35
3	مهندس موقع	هندسة	-	-	-
4	مهندس موقع	هندسة	-	-	-
5	مراقب	كلية جامعية متوسطة (دبلوم هندسة مدنية او مساحة)	5 سنوات (في الاشراف على مشاريع المياه والصرف الصحي)	1	25

25	1	5 سنوات (في الاشراف على مشاريع المياه والصرف الصحي)	كلية جامعية متوسطة	مساح	6
	-			قياس	7

26. الوثائق الواجب ارفاقها في المطالبة المالية ليتم صرفها حسب الأصول:

أ. مطالبة الدفعة المقدمة على المناقصة:

1. كفالة بنكية للدفعة المقدمة (Advance Payment).
2. قرار احالة.

ب. المطالبة الاولى للمشاريع قيد التنفيذ:

1. أصل المطالبة موقعة من قبل المقاول + كتاب تغطية للفاتورة صادر من قبل المقاول (الشركة المنفذة)
2. شهادة دفع موقعة من قبل المهندس المشرف ومدير الدائرة.
3. نماذج الكيل وجداول كميات العمل الفعلي موقعة حسب الأصول.
4. قرار الاحالة.
5. وصل قبض رسوم قرار الاحالة.
6. الاتفاقية الموقعة مع المقاول.
7. كفالة حسن التنفيذ سارية المفعول لحين انتهاء أعمال العطاء موافق عليها من قبل المهندس المشرف.
8. بوليصة التأمين سارية المفعول موافق عليها من قبل المهندس المشرف.
9. أمر مباشرة العمل.
10. الأوامر التغييرية ان وجدت.
11. جداول الكميات والأسعار (موقع من قبل لجنة العطاءات).
12. تعزيز المحتجزات والغرامات ان وجدت في شهادة الدفع.
13. موافقة شركة مياها على كادر العمل.
14. الفحوصات المخبرية حسب شروط العقد.

ج. الوثائق الواجب ارفاقها من المطالبة الثانية حتى النهائية:

1. أصل المطالبة موقعة من قبل المقاول مع كتاب تغطية للفاتورة صادر من قبل المقاول (الشركة المنفذة).
2. شهادة دفع موقعة من قبل المهندس المشرف ومدير الدائرة.
3. جداول كميات العمل الفعلي ونماذج الكيل موقعة حسب الأصول.
4. الأوامر التغييرية ان وجدت.
5. جداول الكميات والأسعار (موقع من قبل لجنة العطاءات).

6. تعزيز المحتجزات والغرامات ان وجدت في شهادة الدفع.
7. نموذج المخالصة عن دفعة الانجاز.
8. الفحوصات المخبرية حسب شروط العقد.

د. الوثائق الواجب ارفاقها في المطالبة النهائية (استرداد المحتجزات):

1. تقديم كتاب حسم حسب النسب الواردة في الشروط الخاصة بتقديم المخططات المرجعية (As Built) البند رقم (4) شروط واحكام عامة.
2. براءة ذمة من ضريبة الدخل ملصق عليها طوابع بقيمة 200 فلس.
3. نموذج (د-10) مخالصة عن دفعة الانجاز عند الاستلام الأولي.
4. كفالة صيانة موافق عليها من قبل المهندس المشرف. خصم 5%.
5. تقرير لجنة الاستلام الأولي.
6. براءة ذمة من أمانة عمان او البلدية المعنية.
7. شهادة مطابقة الفحوصات المخبرية موقعة من قبل المهندس المشرف.
8. نموذج غرامة التأخير.
9. مخطط as-built ملف اتوكاد (CD) ومخططات كروكية شريطة المصادقة عليها من قبل المقاول وجهاز الاشراف اصوليا (ختم).
10. موافقة رئاسة الوزراء على الاستملاك والتي تم تزويد المقاول بها قبل مسبقاً قبل البدء بتنفيذ اعمال العطاء ان وجدت.
11. مشروحات تبين اذا ما تطلبت عطاءات الصيانة والتنظيف واعادة التأهيل ايه تغييرات بمسار المشروع القائم.
12. التاكيد على تنفيذ المشروع ضمن شوارع تنظيمية.
13. براءة ذمة من مستودعات مياهنا.
14. براءة ذمة من شركة الاتصالات الاردنية
15. براءة ذمة من شركة الكهرباء الاردنية

27. مطالبات بدل الاضرار واصلاح الخطوط.

اولاً: احتساب اثمان المياه المهدورة للخط المتضرر بواقع (1.78) دينار /م³ وحسب قرار مجلس ادارة سلطة المياه رقم (281) الخاص بأسس يقدير كميات المياه المستغلة بطريقة غير مشروعة فتكون تكلفة المياه المهدورة كما هو موضح في العامود الثالث من الجدول ادناه بحيث تم احتساب القيمة كحاصل ضرب كمية التدفق الموضح في العامود الثاني (م³/ساعة) للخط المتضرر مضروبة ب 1.78 دينار/م³.

ثانياً: احتساب تكلفة بدل التعطل (تكلفة توقف الضخ) حسب كميات التدفق لاقطار مختلفة كما هو موضح في العامود الرابع من الجدول ادناه بحيث تم احتساب القيمة كحاصل ضرب كمية التدفق الموضح في العامود الثاني (م³/ساعة) للخط المتضرر مضروبة ب 85 قرش/م³ وهو متوسط سعر بيع المتر المكعب من المياه للمشتركين شامل اجور الانتفاع بالصرف الصحي في محافظة العاصمة للعام 2014.

القطر (مم)	كمية التدفق (م ³ /س)	تكلفة المياه المهدورة د/س	تكلفة توقف الضخ دينار/س
25	2.8	4.984	2.38
32	5	8.9	4.25
63	18	32.04	15.3
100	48	85.44	40.8
150	100	178	85
200	180	320.4	153
250	280	498.4	238
300	380	676.4	323
400	680	1210.4	578
500	1200	2136	1020
600	1500	2670	1275
700	2100	3738	1785
800	2800	4984	2380
900	3500	6230	2975
1000	4200	7476	3570
1200	6200	11036	5270
1400	8400	14952	7140

ثالثاً : يكون اجرة الايدي العاملة كما يلي:

- مواسرجي : 3.25 دينار /ساعة
- مواسرجي عام 4.60 دينار /ساعة
- فني لحام 4.70 دينار /ساعة
- مراقب صيانة 5.7 دينار /ساعة
- مراقب توزيع 5.5 دينار /ساعة
- مهندس 16.4 دينار/ساعة

رابعاً : يكون تكلفة الاليات المستخدمة:

- باكهو 9.6 دينار/ساعة
- كومبريسر 9.6 دينار /ساعة
- ماكينة لحام كهرباء 20.00 دينار/ساعة
- بكبات شاصي طويل
- 6.00 دينار/ساعة
- سيارة مراقب توزيع 5.00 دينار/ساعة
- ماكنة لحام بولي ايثيلين 10.00 دينار لكل نقطة لحام
- ترك لودر 20.00 دينار للساعة

خامساً : تقدر اثمان القطع المستخدمة بالاصلاح من خلال مديرية المستودعات حسب اخر سعر شراء مضافاً اليه نسبة 20 % رسوم ادارية ورسوم تخزين.

سادساً : يتم اعتماد الاسعار المطبقة حالياً فيما يخص تكلفة اعادة الاوضاع (موضحة في نموذج المطالبة المرفق)

سابعاً: لاتقل قيمة اي مطالبة عن مبلغ 250 دينار

ثامناً: اعتماد النموذج المرفق لاعداد المطالبات المالية

تاسعاً: اعلام المقاولين بخصوص المطالبات المالية حسب الاصول

لا تقبل العروض غير الموقعة وغير المختومة بحسب الأصول و بحسب ما ورد بنص المادة رقم (18) من

الشروط العامة .

ج- نماذج العرض والضمانات والاتفاقيات والبيانات

- ج1 - نموذج كتاب عرض المناقصة
- ج2 - ملحق عرض المناقصة
- ج3 - نموذج كفالة المناقصة
- ج4 - نموذج اتفاقية العقد
- ج5 - نموذج اتفاقية فض الخلافات (مجلس بعضو واحد)
- ج6 - نموذج اتفاقية فض الخلافات (مجلس بثلاثة أعضاء)
- ج7 - نموذج ضمان الأداء / تنفيذ
- ج8 - نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة اصلاح العيوب)
- ج9 - نموذج كفالة الدفعة المقدمة
- ج10- نموذج مخالصه عن دفعة الانجاز عند التسلم الاولي
- ج11- نموذج إقرار بالمخالصة
- ج12- نموذج التزامات المقاول
- ج13- نموذج اقرار بالدفعات الاخرى
- ج14- نموذج اقرار بالدفعات الممنوعة
- ج15- ملحق الأثر البيئي

ج 1 نموذج كتاب عرض المناقصة

Letter of Tender

المشروع:.....

العطاء رقم:.....

.....

إلى السادة (صاحب

العمل):.....

لقد قمنا بزيارة الموقع والتعرف على الظروف المحيطة به، كما قمنا بدراسة شروط العقد، والمواصفات والمخططات، وجداول الكميات، وملحق عرض المناقصة، والجداول الأخرى، وملاحق العطاء ذوات الأرقام:..... المتعلقة بتنفيذ أشغال المشروع المذكور أعلاه، ونعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الأشغال وإنجازها وتسليمها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لهذا العرض الذي يشمل كل هذه الوثائق المدرجة أعلاه مقابل مبلغ إجمالي وقدره:..... أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقاً لنا بموجب شروط العقد.

إننا نقبل تعيين " مجلس فض الخلافات " بموجب " الفصل العشرين " من شروط العقد وسوف نقوم بالاتفاق على تعيين أعضائه حسب ملحق عرض المناقصة.

نوافق على الالتزام بعرض المناقصة هذا لمدة (120) يوماً من تاريخ إيداع العروض، وأن يبقى العرض ملزماً لنا، ويمكنكم قبوله في أي وقت قبل انقضاء مدة الالتزام هذه، كما نقر بأن ملحق عرض المناقصة يشكل جزءاً لا يتجزأ من " كتاب عرض المناقصة ".

نتعهد في حالة قبول عرضنا، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب بموجب المادة (2/4) من شروط العقد، وأن نباشر العمل بتاريخ أمر المباشرة، وأن ننجز الأشغال ونسلمها ونصلح أية عيوب فيها وفقاً لمتطلبات ووثائق العقد خلال مدة الإنجاز ".

وما لم يتم إعداد وتوقيع اتفاقية العقد فيما بيننا، وإلى أن يتم ذلك فإن " كتاب عرض المناقصة " هذا مع " كتاب القبول أوقرار الإحالة " الذي تصدرونه يعتبر عقداً ملزماً فيما بيننا.

ونعلم كذلك بأنكم غير ملزمين بقبول أقل العروض قيمة أو أي من العروض التي تقدم إليكم.

حرر هذا العرض في اليوم:..... من شهر:..... عام:.....

توقيع المناقص:..... شاهد:.....

ملحق عرض المناقصة

Appendix to Tender

المشروع: توريد وتمديد خطوط صرف صحي للمرور من خلال قطعة رقم 540 حوض 13 تلعة رحيل

التحديدات	رقم المادة	البيان
شركة مياه الاردن - مياهنا	2/2/1/1 و3/1	اسم صاحب العمل: عنوانه:
	4/2/1/1	اسم المهندس: عنوانه:
	3/2/1/1 و3/1	اسم المقاول: عنوانه:
672 ستمائة واثنان وسبعون دينار اردني	التعليمات	كفالة المناقصة
(5%) من قيمة الأعمال المنجزة	التعليمات	ضمان إصلاح العيوب
60 يوماً تقويمياً من تاريخ أمر المباشرة	3/3/1/1	مدة الإنجاز للأشغال
(730) يوماً تقويمياً لجميع الأعمال	7/3/1/1	فترة الأشعار بالعيوب
(7) أيام تقويمية قبل تاريخ أمر المباشرة المعتمد	1 / 2	المدة التي سيمنح فيها المقاول حق الدخول إلى الموقع
(7) ايام، وتعتبر هذه الفترة مشمولة ضمن مدة الإنجاز	1 / 8	الفترة المحددة لمباشرة العمل بعد التاريخ المحدد للمباشرة
(28) يوماً من تاريخ كتاب طلب المقاول استلام الاعمال	1/10	الفترة المحددة للجنة تسلم الأشغال لمشاريع المستشفيات ومحطات التوليد وما يماثلها
خلال (10) ايام من تاريخ الاحالة	1/18	تقديم وثائق التأمينات
(10%) من " قيمة العقد المقبولة"	2 / 4	ضمان الأداء
(10%) من " قيمة العقد المقبولة"	2/14	قيمة الدفعة المقدمة
غير مطلوب	2/20	تشكيل مجلس فضّ الخلافات
	2/20	فترة تعيين مجلس فضّ الخلافات
(10%) من قيمة الدفعة	3/14	نسبة المحتجزات

التحديدات	رقم المادة	البيان
	3/14	الحد الأعلى للمحتجزات
"5% من " قيمة العقد المقبولة"	3/18	الحد الأدنى لقيمة التأمين ضد الطرف الثالث
(20,000) عشرون الف دينار أردني لكل شخص في كل حادث بغض النظر عن عدد الحوادث	3/20	الجهة التي تعين أعضاء مجلس فض الخلافات في حالة عدم الاتفاق بين الفريقين.
جمعية المحكمين الاردنيين	4 /1	القانون الذي يحكم العقد
القوانين الأردنية السارية المفعول	4 /1	اللغة المعتمدة في العقد
لغة العقد هي اللغة العربية. لغة المواصفات الفنية العامة هي اللغة العربية لغة جداول الكميات والمواصفات الفنية الخاصة هي اللغة الإنجليزية	4 /1	
اللغة العربية	4 /1	لغة الاتصال
(8) ساعات يومياً، ولمدة (6) أيام في الأسبوع ولا مانع في حال رغبتكم العمل في ايام العطل اوالجمع وحسب تصاريح الحفر على حسابكم ودون المطالبة بالتعويض اوتكاليف مترتبة نتيجة ذلك	5 /6	مدة العمل اليومي والأسبوعي
	5/13-ب	النسبة المئوية التي تدفع للمقاول عن " المبلغ الاحتياطي الذي يتم صرفه " إذا لم ترد في الجدول
جميع المواد والتجهيزات الآلية التي تدخل في الأشغال الدائمة	5/14	التحضيرات عند الوصول إلى الموقع
20 % من قيمة العقد المقبول مع تطبيق ما ورد في البند 6/14 الخاص بنظام الدفعات المرحلية من الشروط الخاصة الاضافية.	6/14	الحد الأدنى لقيمة الدفعة المرحلية
بموجب قانون التحكيم الأردني النافذ	6/20	سلطة تعيين المحكمين في حالة تخلف الأطراف عند التعيين.
	6/20	عدد أعضاء هيئة التحكيم
بموجب قانون التحكيم الأردني	6/20	القواعد الإجرائية للتحكيم
(0.1 * قيمة العقد المقبول /مدة الإنجاز	7 /8	قيمة تعويضات التأخير

التحديدات	رقم المادة	البيان
لأشغال) عن كل يوم تأخير		
(15%) من قيمة العقد المقبولة	7 /8	الحد الأقصى لقيمة تعويضات التأخير
	7/14	أسعار تبديل العملات
	8/13	المواد الخاضعة لتعديل الأسعار بسبب تغير التكاليف
5%) سنوياً	8/14	نسبة الفائدة القانونية (نفقات التمويل)
مطلوب	9 /4	نظام توكيد الجودة
لا يوجد	13/8	مكافأة الإنجاز المبكر
الدينار الأردني	15/14	عملات الدفع للمقاول
قيمة تعويضات التأخير لكل يوم تأخير	مدة الإنجاز الخاصة به (3/3/1/1)	أقسام الأشغال (6/5/1/1)

نموذج كفالة المناقصة

Form of Tender Guarantee

المشروع: توريد وتمديد خطوط صرف صحي للمرور من خلال قطعة رقم 540 حوض 13 تلعة رحيل إلى السادة (صاحب العمل):..... لقد تم إعلامنا أن المناقص شركة:..... سيتقدم بعرض للمناقصة للمشروع المنوه عنه أعلاه استجابة لدعوة العطاء، ولما كانت شروط العطاء تنص على أن يتقدم المناقص بكفالة مناقصة مع عرضه، وبناءً على طلبه، فإن مصرفنا: بنك..... يكفل بتعهد لا رجعة عنه أن يدفع لكم مبلغ:..... عند ورود أول طلب خطي منكم وبحيث يتضمن الطلب ما يلي:

- أ- أن المناقص، بدون موافقة منكم، قام بسحب عرضه بعد انقضاء آخر موعد لتقديم العروض أو قبل انقضاء صلاحية العرض المحددة بـ (120) يوماً، أو
- ب- أنكم قد قتم بإحالة العطاء عليه، ولكنه أخفق في إبرام اتفاقية العقد بموجب المادة (6/1) من شروط العقد، أو
- ج- أنكم قد قتم بإحالة العطاء عليه، ولكنه أخفق في تقديم ضمان الأداء بموجب المادة (2/4) من شروط العقد.
- وعلى أن يصلنا الطلب قبل انقضاء مدة صلاحية الكفالة البالغة (120) يوماً ويتعين إعادتها إلينا، كما أن هذه الكفالة تحكمها القوانين المعمول بها في الأردن.

توقيع الكفيل/البنك:.....

المفوض بالتوقيع:.....

التاريخ:.....

نموذج اتفاقية العقد

Form of Contract Agreement

المشروع:توريد وتمديد خطوط صرف صحي للمرور من خلال قطعة رقم 540 حوض 13 تلعة رحيل

حررت هذه الاتفاقية في هذا اليوم..... من شهر..... لسنة

بين صاحب العمل..... على اعتباره "الفريق الأول"

والمقاول..... على اعتباره "الفريق الثاني"

لما كان صاحب العمل راغبا في أن يقوم المقاول بتنفيذ أشغال مشروع:.....

.....

ولما كان قد قبل بعرض المناقصة الذي تقدم به المقاول لتنفيذ الأشغال وإنجازها وإصلاح أية عيوب فيها وتسليمها وفقا لشروط العقد،

فقد تم الاتفاق بين الفريقين على ما يلي:

- 1 - يكون للكلمات والتعابير الواردة في هذه الاتفاقية نفس المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- 2 - تعتبر الوثائق المدرجة تاليا جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ- اتفاقية العقد (إذا اكملت).
 - ب- كتاب القبول (قرار الاحالة).
 - ت- كتاب عرض المناقصة.
 - ث- أية ملاحق تصدر للعطاء.
 - ج- دفتر عقد المقاوله -الشروط الخاصة الاضافية
 - ح- دفتر عقد المقاوله: الشروط الخاصة.
 - خ- دفتر عقد المقاوله - الشروط العامة.
 - د- المواصفات الخاصة.
 - ذ- جداول الكميات.
 - ر- المخططات.

- ز - المواصفات الفنية العامة (لأعمال المياه والصرف الصحي).
س - أية مواصفات عامة أخرى

3 - "قيمة العقد المقبولة".....
"مدة الإنجاز".....

4 - إزاء قيام صاحب العمل بدفع الدفعات المستحقة للمقاول وفقا للشروط، يتعهد المقاول بتنفيذ الأشغال وإنجازها وإصلاح أية عيوب فيها وتسليمها وفقا لأحكام العقد.

5 - إزاء قيام المقاول بتنفيذ الأشغال وإنجازها وإصلاح أية عيوب فيها وتسليمها، يتعهد صاحب العمل بأن يدفع إلى المقاول قيمة العقد بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالأسلوب المحدد في العقد.

وبناء على ما تقدم فقد اتفق الفريقان على إبرام هذه الاتفاقية وتوقيعها في الموعد المحدد أعلاه وذلك وفقا للقوانين المعمول بها.

الفريق الأول (صاحب العمل)

الفريق الثاني (المقاول)

التوقيع:.....

التوقيع:.....

الاسم:.....

الاسم:.....

الوظيفة:.....

الوظيفة:.....

وقد شهد على ذلك:.....

وقد شهد على ذلك:.....

ج-5

نموذج اتفاقية فض الخلافات

Dispute Adjudication Agreement

(مجلس بعضواحد)

وصف المشروع

:

صاحب العمل:

المقاول:

عضوالمجلس..... عنوانه.....

لما قام صاحب العمل والمقاول بإبرام "اتفاقية العقد" وكونهما يرغبان مجتمعين بتعيين عضو "مجلس فض الخلافات"، ليكون العضو الوحيد، ويسمى أيضا "المجلس" - "DAB"، فإن كلا من صاحب العمل والمقاول وعضوالمجلس، قد اتفقوا على ما يلي:

1 - تعتبر الشروط الملحقة بهذه الاتفاقية شروطا لاتفاقية فض الخلافات، مع إدخال التعديلات التالية

عليها:.....

2 - عملا بأحكام المادة (18) من شروط اتفاقية فض الخلافات، فإنه سوف يتم دفع بدل أتعاب عضوالمجلس على

النحوالتالي:

- () دينار عن كل يوم كمياومات.

- مضافا إليها النفقات الأخرى.

3 - إزاء قيام صاحب العمل والمقاول بدفع بدلات الأتعاب والنفقات الأخرى عملا بأحكام المادة (17) من شروط اتفاقية فض

الخلافات، فإن عضوالمجلس يتعهد بأن يقوم بمهام "المجلس" كمسولللخلافات وفقا لأحكام هذه الاتفاقية.

4 - يتعهد صاحب العمل والمقاول مجتمعين ومنفردين بأن يدفعوا لعضو"المجلس"، إزاء أدائه لمهام فض الخلافات بدل

المياومات والنفقات الأخرى التي تتحقق له بموجب أحكام المادة (17) من شروط اتفاقية فض الخلافات.

5 - إن هذه الاتفاقية خاضعة لأحكام القانون الأردني.

صاحب العمل

المقاول

عضو المجلس

وقد شهد على ذلك

ج-6 نموذج اتفاقية فض الخلافات

Dispute Adjudication Agreement

(مجلس بثلاثة أعضاء)

وصف المشروع:
صاحب العمل: عنوانه:.....
المقاول: عنوانه:.....
عضوالمجلس: عنوانه:.....

لما قام صاحب العمل والمقاول بإبرام "اتفاقية العقد" وكونهما يرغبان مجتمعين بتعيين عضو "مجلس فض الخلافات"، ليقوم بمهام احد الأعضاء الثلاثة الذين يشكلون "المجلس"، فإن كلا من صاحب العمل والمقاول وعضوالمجلس، قد اتفقوا على ما يلي:

1 - تعتبر الشروط الملحقة بهذه الاتفاقية شروطا لاتفاقية فض الخلافات، مع إدخال التعديلات التالية عليها:.....

2 - عملا بأحكام المادة (18) من شروط اتفاقية فض الخلافات، فإنه سوف يتم دفع بدل أتعاب عضوالمجلس على النحوالتالي:

- () دينار عن كل يوم كمياومات.

- مضافا إليها النفقات الأخرى.

3 - إزاء قيام صاحب العمل والمقاول بدفع بدلات الأتعاب والنفقات الأخرى عملا بأحكام المادة (17) من شروط اتفاقية فض الخلافات، فإن عضوالمجلس يتعهد بأن يقوم بمهامه مع أعضاء المجلس الآخرين كمسوين للخلافات وفقا لأحكام هذه الاتفاقية.

4 - يتعهد صاحب العمل والمقاول مجتمعين ومنفردين بأن يدفعوا لعضوالمجلس، إزاء أدائه لمهام فض الخلافات، بدل المياومات والنفقات الأخرى التي تتحقق له بموجب أحكام المادة (17) من شروط اتفاقية فض الخلافات.

5 - يعتبر عضوالمجلس..... رئيسا للمجلس.

6 - إن هذه الاتفاقية خاضعة لأحكام القانون الأردني.

صاحب العمل

المقاول

عضوالمجلس

وقد شهد على ذلك

ملحق اتفاقية فض الخلافات

شروط اتفاقية فض الخلافات

شروط اتفاقية فض الخلافات

- 1- يسمى عضو أو أعضاء المجلس خلال (60) يوماً من تاريخ مباشرة العمل، على ان يباشر المجلس مهامه خلال (60) يوماً من تاريخ اكتمال توقيع اتفاقية فض الخلافات.
- 2- يمكن إنهاء تعيين عضو أو أعضاء المجلس بالاتفاق بين الفريقين، وذلك خلال مدة (28) يوم من تاريخ إشعارهم بذلك، كما تنقضي مدة التعيين عند صدور شهادة تسلم الأشغال ما لم يطلب أي من الفريقين تمديدتها ولكن بحد أقصى لتاريخ انقضاء فترة الاشعار بالعيوب، وفي هذه الحالة يتم تخفيض بدل الاتعاب الى النصف.
- 2- لا يجوز لفريقي التعاقد عزل أحد أعضاء المجلس أو (الأعضاء) بدون أسباب مبررة.
- 4- يتعين على عضو المجلس أن يكون وأن يبقى أثناء أداء مهمته محايداً ومستقلاً عن الفريقين، وأن يفصح عند تعيينه عن أي أمر قد يؤثر على حياده أو استقلاله، كما يتعين عليه أن يفصح في أي وقت لاحق إذا أصبح على علم عن أي أمر قد يؤثر على حياده واستقلاله، ولا يجوز له تقديم النصح إلى أي فريق إلا بإطلاع وموافقة الفريق الآخر.
- 5- يتعين على عضو المجلس أن يتعامل مع تفاصيل العقد ونشاطاته وجلسات الاستماع التي يعقدها بسرية تامة وأن لا يصرح عن أي من مضامينها إلا بموافقة الفريقين، كما يجب عليه أن لا يوكل لأي طرف آخر القيام بمهمته وأن يطلب أية خبرة قانونية أو فنية إلا بموافقة الفريقين.
- 6- يتعين على عضو المجلس أن يتصرف بإنصاف وسوائية فيما بين الفريقين بإعطاء كل منهما فرصة معقولة لعرض قضيته وتقديم ردوده على ما يقدمه الفريق الآخر.
- 7- لا يعتبر عضو المجلس في أي حال مسؤولاً عن أي إدعاء بشأن فعل قام به أو أمر أغفله إلا إذا أمكن إثبات أن ما قام به ناتج عن سوء نية.
- 8- للمجلس أن يقرر من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب احد الفريقين زيارة الموقع وان يعقد جلسات استماع يُدعى إليها الفريقين في الوقت والمكان اللذين يحددهما، بحيث لا تزيد المدة بين كل زيارة وأخرى على (60) ستين يوماً وللمجلس أن يطلب أية وثائق منهما، وعلى الفريقين الاستجابة لطلب المجلس بهذا الخصوص.
- 9- يتعين على عضو المجلس أن يتصرف كخبير غير متحيز (وليس كمحكم)، ويكون متمتعاً بالصلاحيات الكاملة لعقد جلسات الاستماع كما يراه مناسباً، دون التقيد بأية إجراءات أو قواعد باستثناء هذه القواعد، ويتمتع في هذا السياق بالصلاحيات التالية:-

أ- أن يقرر مدى سلطاته الذاتية، وكذلك نطاق الخلافات المحالة إليه،

- ب- أن يستعمل معرفته المتخصصة (إن توفرت)،
- ج- أن يبادر للتحقق من الوقائع والامور المطلوبة لاتخاذ القرار بالاسلوب الذي يرتأيه.
- د- أن يقرر دفع نفقات التمويل التي تستحق بموجب أحكام العقد،
- هـ- أن يراجع وينقح أي تعليمات أو تقديرات أو شهادات أو تقييم فيما يتعلق بموضوع الخلاف،
- و- أن لا يسمح لأي شخص غير المقاول وممثليه وصاحب العمل وممثليه، لحضور جلسات الاستماع، وله أن يستمر في عقد جلسة الاستماع إذا تغيب أي فريق عن الحضور بعد التحقق من أنه قد تم إبلاغه بصورة صحيحة عن موعد الجلسة.
- 10- لا يجوز لعضو المجلس التنازل عن الاتفاقية بدون الموافقة الخطية المسبقة من قبل الفريقين وأعضاء المجلس الآخرين (إن وجدوا).
- 11- يراعى أن لا يستدعى عضو المجلس كشاهد لتقديم أي دليل بالنسبة لأي خلاف ناشئ عن العقد أو متصل به.
- 12- يحق لعضو المجلس أن يتوقف عن العمل إذا لم يتم الدفع خلال المهلة المحددة، شريطة أن يرسل إلى الفريقين إشعاراً بذلك مدته (28) يوماً.
- 13- إذا تخلف المقاول عن الدفع مقابل المطالبات التي تقدم إليه من عضو المجلس، يقوم صاحب العمل بالدفع إلى عضو المجلس أنه لا يسترد ما يترتب على المقاول من أية مبالغ إزاءها.
- 14- يمكن لعضو المجلس أن يستقيل شريطة أن يعلم الفريقين بإشعار مدته (28) يوماً. وفي حالة استقالته أو موته أو عجزه عن أداء مهامه أو إنهاء عقده أو رفضه الاستمرار في أداء مهامه بموجب هذه القواعد، فإنه يتعين على الفريقين أن يقوموا بتعيين بديل له خلال (14) يوماً من تاريخ انقطاعه.
- 15- يتعين أن تكون لغة الاتصال بين الفريقين وكذلك عضو المجلس (الأعضاء) والفريقين، ولغة التداول في الجلسات باللغة المحددة في العقد وأن يتم إرسال نسخ عن أية مراسلات إلى الفريق الآخر.
- 16- يتعين على المجلس أن يصدر قراره إلى الفريقين بشأن أي خلاف يحال إليه وذلك خلال فترة لا تتعدى (56) يوماً من تاريخ إحالة الخلاف إليه (ما لم يتم الاتفاق مع الطرفين على هذه المدة) ويكون القرار:
- خطياً، و
- بالإجماع أو بالأغلبية
- يجب أن يكون مسبباً
- أن ينوه فيه بأنه يتم وفقاً لهذه الشروط.
- ويتم إصدار القرار من قبل رئيس المجلس في حال تشتت آراء أعضاء المجلس.

17- إذا قام عضوالمجلس بنقض أي من أحكام البند رقم (4) المتعلقة بعمله، أو تصرف بسوء نية، فإنه يعتبر غير مستحق لقبض بدل أتعابه أو نفقاته، ويتعين عليه أن يرد تلك الأتعاب والنفقات التي تم صرفها له، إذا نتج عن ذلك النقض أنّ قراراته أو إجراءاته بشأن تسوية الخلافات أصبحت باطلة أو غير فاعلة.

18- تدفع أتعاب الحكم على النحوالتالي:-

- عن كل يوم عمل في زيارة الموقع أو عقد جلسات الاستماع أو دراسة الخلافات وإعداد القرارات،
- مضافاً إليها نفقات أداء المهام مثل المكالمات الهاتفية والفاكسات ومصاريف السفر والإعاشة،
- يتبقى بدل المياومات ثابتاً طيلة مدة أداء عضو المجلس لمهامه،
- يتعين على المقاول أن يدفع لعضو المجلس بدل أتعابه ونفقاته خلال (28) يوماً من تاريخ تسلمه المطالبات الخاصة بذلك، ويقوم صاحب العمل بدفع ما نسبته (50%) منها للمقاول عن طريق مطالبات الدفع الشهرية التييقدمها المقاول.

19- إذا كان " المجلس" مشكلاً من ثلاثة اعضاء فإنه يتعين مراعاة ما يلي:-

- أ. على المجلس ان يجتمع في خصوصية بعد انتهاء جلسة الاستماع للتداول حول الموضوع واعداد القرار
- ب. انه سوف يبذل قصارى جهده للتوصل الى قرار بالاجماع، وبمعكس ذلك يتم اتخاذ القرار بأغلبية الاعضاء والذين يجوز لهم الطلب من العضوالمخالف اعداد تقرير خطي لتقديمه الى صاحب العمل والمقاول
- ج. إذا اخفق اي عضوفي حضور اجتماع اوجلسة اجتماع عن انجاز أية مهمه مطلوبة، فإنه يمكن للعضوين الاخرين، رغم ذلك، الاستمرار في إتخاذ القرار:-

1- ما لم يعترض اي من صاحب العمل اوالمقاول على قيامهم بذلك

2- ما لم يكن العضوالمغائب عن الحضور هو رئيس " المجلس "، وقام بإصدار تعليمات للعضوين الاخرين بعدم اتخاذ قرار.

3- يحق للرئيس اتخاذ الإجراءات العقدية والفانونية لاستبعاد عضوالمجلس الذي تكرر غيابه بدون عذر أو تبرير

20- إذا نشأ أي خلاف يتعلق باتفاقية فض الخلافات، أو بسبب نقضها أوإنهائها أو انعدام أثرها، فإنه يتم النظر في الخلاف وتسويته بموجب أحكام قانون التحكيم الأردني.

(نموذج كفالة حسن التنفيذ)
PERFORMANCE GUARANTEE

إلى السادة: شركة مياه الاردن " مياهنا "

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا (اسم المصرف (.....)

قد كفل بكفالة مالية، المقاول / شركة بتعهد لا رجعة عنه غير قابل للنقض.

بخصوص العطاء رقم () المتعلق بمشروع:

بمبلغ () ديناراً اردنياً، فقط ديناراً أردنياً.

وذلك لضمان حسن تنفيذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في وثائق عقد المقاولة / و/او/ العقد، وإننا نتعهد بتعهد لا رجعة عنه غير قابل للنقض، بأن ندفع لكم بمجرد ورود أول طلب خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء منه بدون أي تحفظ أو شرط - مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المقاول / المورد قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد و/أو عدم قيام المورد بالتوريد - وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول/ المورد على إجراء الدفع.

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة تسليماً أولياً" / و/ او/ توريد المواد بموجب العقد المحدد مبدئياً" بتاريخ شهر من عام وعلى ان يتم تجديدها تلقائياً

لمدد اخرى مدة كل منها (90) تسعين يوماً ما لم يردكم من سلطة المياه طلباً خطياً بالغاء الكفالة.

توقيع الكفيل/مصرف

المفوض بالتوقيع

التاريخ

(نموذج كفالة الصيانة)
MAINTANANCE GUARANTEE

إلى السادة: شركة مياه الاردن "مياهنا"

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا

قد كفل بكفالة مالية، المقاول بتعهد لا رجعة عنه غير قابل للنقض.

بخصوص العطاء رقم (/)

المتعلق بمشروع: بمبلغ () ديناراً أردنياً فقط

..... ديناراً أردنياً.

وذلك لضمان صيانة العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في وثائق عقد المقاولة، وإننا نتعهد بتعهد لا رجعة عنه غير قابل للنقض، بأن ندفع لكم بمجرد ورود أول طلب خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء منه بدون أي تحفظ أو شرط - مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المقاول / المورد قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد/ و/ أو أخفق المقاول / المورد في تنفيذ أي من التزاماته، وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول / المقاول على إجراء الدفع.

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة تسليماً نهائياً "و/ أو/ انقضاء مدة الصيانة المحددة بموجب العقد المحدد مبدئياً " بتاريخ شهر من عام وعلى ان يتم تجديدها تلقائياً لمدد اخرى مدة كل منها (90) تسعين يوماً ما لم يردكم من صاحب العمل " طلباً خطياً بالغاء الكفالة.

توقيع الكفيل/مصرف

المفوض بالتوقيع

التاريخ

نموذج كفالة الدفعة المقدمة
Advance Payment Guarantee

إلى السادة: شركة مياه الاردن " مياهنا "

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا يكفل المقاول:.....نتعهد بتعهد لا رجعة عنه غير قابل للنقض.
بمبلغ:(.....) دينار أردني..... وذلك مقابل كفالة الدفعة المقدمة
بخصوص العطاء رقم:----- الخاص بمشروع:-----
بتأمين قيام المقاول بسداد قيمة الدفعة المقدمة حسب شروط العطاء.

وأنا نتعهد بتعهد لا رجعة عنه غير قابل للنقض، بأن ندفع لكم المبلغ المذكور أعلاه أو الرصيد المستحق منه عند أول طلب خطي منكم، وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أوتحفظ يبيديه المقاول / المورد.
وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ صدورها ولحين سداد المقاول/ المورد لأقساط الدفعة المقدمة، ويتم تمديدها تلقائيا لحين سداد قيمة الدفعة المقدمة بالكامل، ولا تلغى الا بكتاب خطي من صاحب العمل " مياهنا ".

توقيع الكفيل / مصرف:.....

المفوض بالتوقيع:.....

التاريخ:.....

نموذج مخالصة عن دفعة الإنجاز عند التسلم الاولي

نموذج مخالصة عن دفعة الإنجاز عند تسلم الأشغال

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي أدناه:.....

.....

نقر نحن الموقعين إمضاء اتنا وخاتمنا في أدناه.....

.....

بأننا قبضنا من..... مبلغ (.....) ديناراً أردنياً

وذلك قيمة دفعة الإنجاز عند التسلم الأولي عن مشروع إنشاء.....

موضوع العطاء رقم.....

وبهذا فإننا نبرئ ذمة..... وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من

المبلغ المذكور أعلاه ومن كافة المبالغ التي سبق وأن قبضناها على حساب مشروع المذكور أعلاه مع تحفظنا وتعهدنا بتقديم

تفاصيل أية مطالبات ندعي بها إلى صاحب العمل.....

خلال فترة اربعة وثمانون يوماً من تاريخ هذه المخالصة معززة بالوثائق الثبوتية (دون أن يشكل هذا إقراراً منا.....

بصحة هذه المطالبات) وفي حالة عدم تقديم هذه المطالبات خلال المدة المذكورة نكون قد أسقطنا حقنا بأية مطالبة مهما كان

نوعها وقيمتها بحيث تبرأ ذمة صاحب العمل..... وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي حق أو علاقة

بالمشروع المبين أعلاه السابقة لتاريخ التسلم الأولي للمشروع ، ويستثنى من ذلك أي مبالغ تتعلق بتعديل أسعار المواد الإنشائية

مستحقة الدفع تطبيقاً للمادتين (7/13) و(8/13).

وعليه نوقع تحريراً في.....

اسم المقاول:.....

اسم المفوض بالتوقيع:.....

توقيع المفوض بالتوقيع:.....

الخاتم:

نموذج المخالصة (الإبراء)

Discharge Statement

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي أدناه:.....

.....

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمتنا في أدناه:.....

.....

.....

بأننا قبضنا من مبلغ (.....) ديناراً أردنياً.

وذلك قيمة الدفعة الختامية بموجب أحكام المواد (11/14، 12/14، 13/14) من الشروط العامة للعقد، وذلك عن مشروع

إنشاء:.....

موضوع العطاء رقم:.....

نصرح بموجب هذا الإقرار أننا قد تسلمنا كامل استحقاقاتنا عن المشروع أعلاه وقمنا بتقديم كافة مطالباتنا المتعلقة بالعقد وبهذا

فإننا نبرئ ذمة.....

وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي حق أو علاقة بالمشروع المبين أعلاه إبراء عاماً شاملاً مطلقاً لا رجعة فيه ويستثنى من

هذا الإبراء أي تعويضات تُستحق للمقاول نتيجة تطبيق شروط المادتين (7/13، 8/13) والتي تصدر بعد تاريخ هذه المخالصة

(الإبراء).

وعليه نوقع تحريراً في:.....

اسم المقاول:.....

اسم المفوض بالتوقيع:.....

توقيع المفوض بالتوقيع:.....

الخاتم:

نموذج التزامات المقاول
Contractor's Commitments

- 1 - المقاول.....
- 2 - المدير العام.....
- 3 - رقم ملف التصنيف في دائرة العطاءات.....
- 4 - فئة التصنيف.....
- 5 - سقف الالتزام.....
- 6 - المشاريع الملتزم بها.....

ملاحظات	تاريخ أمر المباشرة	مدة التنفيذ	قيمة الأعمال المتبقية دينار	قيمة الإحالة دينار	رقم العطاء	اسم المشروع	الرقم
							- 1
							- 2
							- 3
							- 4
							- 5
							- 6
							- 7
							- 8
							- 9
							- 10
المجموع							

إقرار متعلق بالدفوعات الأخرى

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه:.....

.....

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه:.....

أنا قد اطلعنا على ما ورد تحت المادة رقم (1/9/17) من الشروط الخاصة لعقد المقاول للمشاريع الإنشائية الخاص بهذا العقد، وعملاً بأحكام هذه المادة نرفق إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول نقر فيه بجميع العمولات وأتعاب الاستشارات وأتعاب الوكلاء وغيرها المباشرة وغير المباشرة وأي شيء ذوقيمة مادية والتي تم دفعها أوالاتفاق على دفعها إلى شخص من " الآخرين" ونرفق طياً وصفاً مفصلاً لهذه الدفوعات الأخرى ولمن دفعت وسببها سواء" تم دفعها أوكانت ستدفع بشكل مباشر أوغير مباشر من قبلنا أونياية" عنا أومن قبل مقاولينا من الباطن أونياية" عنهم أوأي موظفيهم أووكلائهم أو ممثليهم، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أوعملية المناقصة / المزادة نفسها أوالإحالة على المقاول أوالمفاوضات التي تجري لإبرام العقد أومن أجل تنفيذه فعلاً.

كما ونتعهد بأن نقدم تصريحاً خطياً إلى الفريق الأول على الفور عن وجود أي دفعات بما في ذلك على سبيل المثال وصفاً مفصلاً لسبب هذه الدفوعات وذلك بتاريخ قيامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أيهما يحدث أولاً كما ونوافق على قيام الفريق الأول باتخاذ الإجراءات المبينة تحت المادة المشار إليها أعلاه حال حدوث أي مخالفة أوإخلال من قبلنا بأحكام الفقرة (أ) منها ولنلتزم بتنفيذ كل ما ورد في هذه المادة.

وعليه نوقع تحريراً في //

اسم المقاول:.....

اسم المفوض بالتوقيع:.....

توقيع المفوض بالتوقيع:.....

الخاتم:.....

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفوعات الأخرى وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أوأتعاب أوأي من الأمور المحددة بالمادة (9/17) عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض.

إقرار متعلق بالدفوعات الممنوعة

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه.....

.....

نقر نحن الموقعين إمضاء اتنا وخاتمتنا في أدناه.....

أنا قد اطلعنا على ما ورد تحت المادة رقم (2/9/17) من الشروط الخاصة لعقد المقاولة للمشاريع الإنشائية الخاصة بهذا العقد، وعملاً بأحكام هذه المادة نرفق إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول، نقر فيه بأننا لم نقم بدفع أوالاتفاق على دفع أي مبالغ سواء كانت عمولات أوأتعاب استشارات أوأتعاب وكلاء أوغيرها سواء بشكل مباشر أوغير مباشر ولم نقم بتقديم أي شيء ذوقيمة مادية ولم نقم بإعطاء وعود أوتعهدات لدفع مثل هذه المبالغ أو تقديم مثل هذه الأشياء سواء " مباشرة" أو بالواسطة، وأبغض النظر عما إذا كان ذلك قد تم من قبلنا أو نيابة" عنا أو من مقاولينا من الباطن أو نيابة" عنهم أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى الفريق الأول، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي " موظف " بغض النظر عما إذا كان يتصرف بصفة رسمية أم لا، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزادة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً.

كما ونتعهد بأن لا نقوم بتقديم أي دفعات ممنوعة أو نعد بتقديم مثل هذه الدفعات سواء " مباشرة" أو بالواسطة وسواء " أكان ذلك من قبلنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو أيأ من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى أي " موظف " فيما يتعلق بتعديل هذا العقد أو تجديده أو تمديده أو تنفيذه.

وعليه نوقع تحريراً في //

اسم المقاول:.....

اسم المفوض بالتوقيع:.....

توقيع المفوض بالتوقيع:.....

الخاتم:.....

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفوعات الأخرى وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أوأتعاب أو أي من الأمور المحددة بالمادة (9/17) عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض

ملحق الأثر البيئي

المشروعات	الموضوع
	نوعية الهواء
على المقاول التاكيد من أن موقع العمل ومواضع تخزين وتشوين المواد آمنه بشكل دقيق من خلال اجراءات مناسبة وحسب موافقة المهندس المشرف. يجب عدم استخدام اطارات السيارات القديمة لغايات تسخين مادة الاسفلت	
على المقاول عمل تصريف للمياه المستخدمة بالمشروع بطريقة ملائمة الى خارج موقع المشروع. على المقاول التقليل من استخدام المياه في الموقع. على المقاول تقليل زمن أن يكون الرمل مكشوف خلال فترة الانشاء . على المقاول التقليل من استخدام المواد الكيماوية (الشحوم، المواد المذيبة، المنتجات البترولية).	نوعية المياه
على المقاول موازنة توقيت العمل اذا امكن لمنع صدور ضوضاء مرتفعة أوحدوث اختناقات مرورية خلال ساعات الدوام.	الضوضاء والإزدحام
على المقاول المحافظة على الحياة النباتية للموقع اذا امكن ذلك.	الاعتداء على طبيعة الموقع
على المقاول المحافظة على رقابة لصيقة للخدمات المحيطة بالموقع واعداد خريطة دقيقة اومحدثه لمرافق الخدمات الموجودة.	التعامل مع الخدمات الاخرى
على المقاول اطلاع فريق العمل بالموقع على اجراءات السلامة. من مسؤولية المقاول المحافظة على السلامة العامة في داخل الموقع والمناطق المحيطة بها. اذا كان من المتوقع وجود مادة الاسبستوس (Asbestos) بالموقع. فعلى المقاول تأمين اقنعة واقية لفريق العمل والوزارة. على المقاول تعيين مراقب سلامة عامة للاشراف على شؤون السلامة بالموقع. على المقاول توفير ادوات السلامة العامة مثل خوذ الراس، احذية خاصة، نظارات واقية لفريق العمل والزوار. على المقاول المحاولة لتقليل الضوضاء والتلوث البيئي اذا امكن ذلك. على المقاول تصريف مياه الفيضان والمياه الزائدة بواسطة الضخ لمنع التسبب باضرار لأي طرف ثالث.	الصحة والسلامة العامة
على المقاول تأمين وسائل نقل ملائمة للتخلص من مخلفات الموقع بموافقة السلطات المختصة على أن تراعى تعليمات السلامة وحماية البيئة أثناء النقل تجنباً لتطاير الأتربة والمخلفات.	التخلص من مخلفات الموقع

المشروعات	الموضوع
على المقاول المحافظة على الأشجار والمناطق المزروعة والأسيجة بطريقة ملائمة. وعليه إعادة زراعة الأشجار بدلا من التي اتلفت من مكانها وإعادة بناء الاسيجه مثل وضعها الأصلي حسب تعليمات المهندس المشرف.	المحافظة على النباتات

Ductile Iron Pipes specifications for sewage

1. General

1.1 Third Party Witness

1.1.1 General

The supplier/contractor shall furnish an original certificate from the third party inspection agency showing all test results and analysis required by the applicable standard according to which the materials have been manufactured. The third party inspection agency shall under this contract, have witnessed the manufacture and testing operation to verify compliance with the technical specifications and the relevant standard. All certification should be from a certified third party from the applied standard (European Norm) and approved by Miyahuna, and the certification should be valid up to this date and it should be written in English, and it must be shown in the certificate which batch is being tested to make sure that this certificate is for the right batch.

The third party inspection tests certificates shall include the following stages:

- 1) Before manufacturing
- 2) During manufacturing
- 3) Final
- 4) Packing

And the kind of inspection:

- 1) Review document
- 2) Witness inspection
 - Visual
 - NDE
 - Tests
 - Others

And the test certificates must show the results.

1.1.2 Pipes

No pipe shall be accepted unless all type and batch release tests have been passed. The third party must clearly identify the pipe production date / code marked on the pipes, with each batch test performed.

The contractor also is required to submit quality assurance certificates, standard compliance and witness test certificate, from a certified third party from the applied standard (European Norm) and approved by Miyahuna.

Before dispatching the supplies another visual inspection shall be done in respect of proper packing and to certify the Bill of Lading for each shipment.

Internal Quality System

On request of the Engineer, the Contractor has to provide test certificates from the manufacturer's internal quality control.

Quality certified ISO 9001, which have continued quality control protocols and which are certified by third party quality control which is efficient for prove of quality of a particular supply or manufacturer's batch to be shipped to Jordan.

1.2 Testing at Place of Manufacture

The Contractor shall submit a certificate from the manufacturer certifying that all the items have been mill tested (at the manufactory) and those they have successfully passed the relative tests prescribed by the relative standards specifications.

Any or all materials and manufactured articles supplied by the Contractor for use in any of the works shall, if so required by the Engineer, be tested in advance at the Contractor's expense in accordance with the tests specified in EN approved equal standards.

1.3 Testing after delivery

All materials supplied shall be subjected to acceptance tests carried out by the Royal Scientific Society. a minimum of one sample set per batch shall be taken as instructed by the engineer The test should confirm that the pipes are manufactured according to EN 598. Fittings and the condition of this document specification.

1.4 Inspection and Rejection

The manufacture place of all materials the pipes, specials, fittings and accessories shall be open to inspected by the third party team

If any of the supplies, whether complete or in the course of production, is rejected by the Engineer, they shall be marked or segregated by the Contractor in such a manner satisfactory to the Engineer as to ensure their subsequent identification as rejected supplies. Disposal of rejected supplies shall be done by and at the Contractor's own expense.

When independent tests and analyses, in addition to those made according to the standard and specification at the place of manufacture, are considered necessary, such tests or analyses will be made by a third party inspector, appointed by the Engineer. The Contractor shall bear the cost of supply and carriage of samples, only. The cost of such additional tests (if necessary) and analyses will be borne by the Employer if such tests or analyses show the material to be in accordance with the Specification; otherwise such costs shall be borne by the Contractor.

NOTE:

ALL COST TESTS BEFORE AND AFTER THIS ITEM AND WETHER LOCAL OR ABROAD SHALL BE BORNE BY THE CONTRACTOR AND THE COSTS SHALL BE INCLUDED IN THE TENDER UNIT RATES.

1.6 Traceability System:

The manufacturer shall clearly mention the method by which he can keep records and trace of the manufactured pipes, fittings,...etc. to ensure the capability of going back to the records for the manufactured item in case any problems accrues after the installation.

1.7 Manuals and Technical Specifications

1. The supplier/ contractor shall supply full technical specifications for the items to be supplied at the time of tender. In addition, he shall provide full instruction manuals, which describe the correct methods and procedures necessary to construct the pipeline system in accordance with best practice.

2. The supplier/ contractor shall provide, at the time of tender, details of the of the equipment necessary to correctly install the pipeline system including under–pressure tapping machines, pipe cutters, chamfering (beveling) tools, joint making equipment, lubrication materials and loose tools.

1.8 Supply & Quality of Materials

All materials supplied shall be subject to the Engineer’s approval as following:

- a) Approval of the “master list” provided by the Contractor for all supplies and certified by the Engineer prior to shipment and
- b) certified quality and quantity of the supplies by must be approved including verification of all shipment documents. a pre–dispatch inspection shall be done in the factory prior to supply to MHYA. stores by the third party
- c) Inspection and approval of all supplied materials on arrival on site, of quality and quantity by the Engineer. and this activity will not cancel any local required test.

Locally manufactured materials in Jordan must be tested and marked by RSS. Inspection or approval by the Engineer of any equipment or materials shall not release the Contractor from any of his obligations under this Contract.

All information and specifications relating to products and materials proposed for this Contract, must accompany each tender submission.

All information and copy of detailed specifications related to all products and materials proposed for this Contract must be attached to submittals.

1.11 Submittals

The contractor shall submit at least the following documents in English:

- I. Detailed manufacturer's proposals for pipes and fittings manufacture, coating and lining etc
- II. Certified copies of manufacturer’s quality for pipes, fittings and other components.
- III. Certified copies of compliance certificates for pipes, fittings and other components.
- IV. Certificate of Country of Origin.

"This is to certify that the pipes Fittings and specials delivered in this consignment comply with the required specifications".

No payment shall be made in respect of any consignment of pipes and specials in case it is not accompanied by above mentioned certificates.

1.12 Materials and Standards

All materials shall be EN, DIN or equivalent standard. All information and specifications relating to products and materials proposed for this Contract, must accompany each tender submission.

The Contractor shall also submit with his offer for the approval of Miyahuna, the following before ordering:

- a) Type of materials to be used, dimensions, thickness, lengths, shape, weight, class, tolerance limits and quality.
- b) Standards to which the item is manufactured.
- c) Details of specials, adaptors, fittings and joint design.
- d) Coating and lining methods
- e) Country of origin
- f) Supplier/ contractor Manufacturer

1.13 Scope

- The Contractor shall furnish and deliver to the site, all pipes and fittings, bolts, nuts, and gaskets, jointing materials and appurtenances as specified and required, to the correct standards and specifications to complete the Works. Pipe fittings and valves shall, if required be suitable for buried installation.
- The Contractor shall check for compatibility between all pipes and fittings, either existing or new prior to installation.

1.14 Markings of Pipes and fittings

Each pipes and fittings shall bear clear and permanent markings. Markings on pipe lengths shall always be at the same end. Painting of data shall be acceptable for all pipe material.

The first five marking given above shall be cast on or cold stamped, the other marking applied by permanent painting.

The marking shall show at least the following information:

- The manufacturer 's name or mark
- The identification of the year of manufacture
- The identification as ductile iron
- The DN
- The PN rating of flanges when applicable

-
- The reference to this standard
 - MIYAHUNA tender No
 - Dimension (wall thickness)
 - Production period (YEAR)
 - Sewer, to indicate that pipes or fittings are intended for sewer”
 - Third party

1.15 Handling and transportation

- The cost of packing shall be included for in the contractor rates.
- All materials shall be securely packed in crates or boxes for protection against damage during transportation.
- All plain ends shall be adequately protected by straw rope secured in place by binding wire or strap. None of the packing will be returnable. The materials supplied shall be of the appropriate grade and quality and shall be adequately protected against the climatic conditions in the Middle East.
- All plastic materials shall be protected from direct sunlight and appropriate coverings supplied for use at the delivery and storage areas.

1.16 Identification

- The contractor shall be responsible to ensure that each separate item, crate, or package has permanently attached to it, in a conspicuous position, an identification plate of weather – resistant material on which are engraved or stamped;
- The Manufacturers Name
- Contents Description and Quantity
- Serial Number or Reference Number Identifiable on the Delivery Note and Cross Referenced to the Purchase Order Item References.
- Weight
- The shipment containers shall be marked with the following address;
- Jordan Water Company/ MIYAHUNA L.L.C.
- In addition, the container shall be marked with the following information;
- Total gross weight
- Total net weight
- Packing list reference number

1.17 Storage of Materials

- The Contractors shall be responsible for the storage of all materials purchased under this Contract.
- The Contractor shall manage and maintain stockyards that can accommodate all materials purchased and approved by the Engineer under this Contract.
- All the materials shall be stored under cover (indoor) and all the fittings should be on sleeves, as required by the manufacturer/supplier /contractor instructions, and shall be regularly inspected by the Engineer staff and maintained to the Engineer's satisfaction.
- The contractor should have a Stock Inventory Material System on software (computerized) and he should generate reports upon request.

2. Ductile Iron pipes

2.1 General

DI pipes shall be centrifugally cast, with socket and spigot ends, according to EN598: 1995

2.2 Pipe selection

- Outside protection coating: an external coating of zinc with finishing layer, the mean mass of zinc per unit area shall not be less than 130 g/m^2
- Inside protection lining: high alumina cement mortar

An epoxy based coating on the end surface which can come into contact with the effluents

2.3 Length of Pipes

Standard length for pipes is according to the standard EN 598.

2.4 Testing

pipes should be tested as per specification and supervision engineer

جدول الكميات

1- مقدمة:

- 1-1 تعتبر هذه المقدمة جزء لا يتجزأ من جدول الكميات وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار.
- 1-2- تعتبر جداول الكميات مع المقدمة جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار
- 1-3- على المناقص وضع أسعارهم بالدينار الأردني.
- 1-4- إن مواصفات ووصف الأعمال للبنود المبينة في جداول الكميات غير مفصلة في الجداول وعلى المناقص مقدم العطاء الرجوع إلى المواصفات والمخططات والشروط للتأكد منها قبل وضع أسعاره.
- 1-5- على المناقصين وضع أسعارهم الفردية للبنود على أساس السعر لكل وحدة كيل لجميع الأعمال المبينة في جداول الكميات وتعتبر هذه الأسعار ملزمة للمقاول وصالحة لجميع الأعمال المطلوب تنفيذها في أي موقع ضمن مناطق العطاء وتكون هذه الأسعار شاملة لجميع التكاليف من أيدي عاملة وأجور وآليات والأرباح وأي مصاريف أخرى تترتب على المقاول بموجب شروط العقد إن كان منصوصاً عليها صراحة أو ضمناً ، ولا يحق للمقاول المطالبة بأي زيادة في الأسعار لأي سبب كان إلا في الحالات التي تجيزها شروط العقد.
- 1-6- تنفيذ جميع الأعمال بموجب جداول الكميات والمواصفات والمخططات وتعليمات المهندس سواء ذكر ذلك أو لم يذكر ضمن البنود في هذه الجداول وتعتبر كلها متممة لبعضها البعض.
- 1-7- على المقاول أن يضمن أسعاره لتكلفة جميع الأعمال اللازمة للتحكم بالمياه حينما تكون الحفريات في أرض مغمورة بالمياه وحيثما يحدث تقاطع بين خطوط الصرف الصحي مع خطوط المياه إن حدث ذلك ومع العبارات ومع المصارف السطحية أو خطوط مياه أخرى بما في ذلك الاحتياطات الضرورية لتوفير المياه لمنطقة العمل.
- 1-8- تشمل الأسعار الإفرادية أيضاً" على سبيل التوضيح وليس الحصر الأعمال المؤقتة والمعدات الانشائية والحراسة والإنارة وتوفير الممرات الأمانة للمواطنين والسلامه العامه في الموقع و للعمال و كذلك الأرباح وأية نفقات أخرى شاملاً" جميع الأخطار والالتزامات الواردة أو التي ينص عليها العقد.
- إضافة إلى ذلك فإن الأسعار الإفرادية والأجور تعتبر شاملة" لحماية وتثبيت جميع أعمال المواسير والعبارات والكوابل وجميع الخدمات والمرافق المبينة وغير المبينة على المخططات التي يمكن أن تتعرض للخطر أثناء تنفيذ عمليات المقاول وتشمل الأسعار كذلك تكاليف الفحوص التي يطلبها المهندس وكذلك تشمل عمل وتحضير وتقديم المخططات التنفيذية وكذلك المخططات المرجعية.
- 1-9- تكون الأسعار التي يضعها المقاول شاملة" حماية الإنشاءات القائمة والخدمات وإزالة وإعادة تركيب الأطراف وإعادة وضع السطوح كما كانت عليه والأدراج وحديد الحماية على جوانب الطرق والجسور وإشارات المرور والأسيجة وكل الخدمات والمنشآت التي قد تتأثر بشكل مباشر وغير مباشر وكذلك إزاحة أو تغيير خطوط المواسير القائمة تحت الأرض وأية خدمات أخرى وكذلك إعادة زراعة الشجيرات والتربة الزراعية وكل ما يلزم وحسب تعليمات وموافقة المهندس.
- 1-10- على المناقصين وضع أسعارهم الافرادية لوحدة الكيل بالرقم والكتابة.
- 1-11- أي عمل يقوم به المقاول ويكون غير مطلوب في العقد وليس بأمر خطي من المهندس لن يكون مشمولاً في عملية الكيل.

1-12 يكون الكيل والدفع كما هو موضحاً في جدول الكميات لكل بند على حده ويكون السعر شاملاً " جميع متطلبات العقد بموجب المواصفات و تعليمات المهندس .

1-13 على المقاول استعمال الاسمنت المقاوم للاملاح في جميع أنواع الخرسانه والمونة وبدون أي علاوات أو فروقات في الأسعار .

1-14 صاحب العمل غير ملزم باحاله العطاء على اقل الأسعار ودون بيان الاسباب .

2- الكيل والدفع:

- إن أي عمل يقوم به المقاول و يكون غير مطلوب في العقد و ليس بأمر خطي من المهندس لن يكون مشمولاً في عملية الكيل.
- تكال أعمال خطوط الصرف الصحي المختلفة بالمتري الطولي الفعلي الذي ينفذه المقاول حسب نوع وقطر المواسير وحسب طبيعة مواد السطوح المختلفة.
- إضافة لما ذكر في مقدمة جدول الكميات في المواصفات العامة للصرف الصحي.
- ان الاسعار بالمتري الطولى تشمل المناهل ولا يحق للمقاول المطالبة بتعديل السعر فى حالة زيادة الاعماق لاسباب فنية او تغيير مسار الخط في الموقع.

3- ان اي عينة مخالفه من حيث مواصفات اعاده الاوضاع او التعبيد او التأمين او عرض الحفر وقص الاسفلت تستوجب ان يقوم المقاول وعلى حسابه الخاص باعادة حفر المخالفه لهذا الجزء من العطاء اوامر الشراء (الخط كامل) واعادته حسب المواصفه ومرهون بنجاح العينات .

4- اضافة على المادة (5/14) التجهيزات الآلية و المواد المقصود استعمالها في الاشغال (التحضيرات) يتم الغاء ما ورد في المادة اعلاه من الشروط العامة و يضاف (يكون المبلغ الاضافي الذي يتم تصديقه معادلاً (50%) بدلاً من (80%)) من كلفة المواسير فقط دون القطع والمواد الاخرى .

5- ان الاسعار بالمتري الطولى تشمل المناهل مهما كان قطرها ولا يحق للمقاول المطالبة بتعديل السعر فى حالة زيادة الاعماق لاسباب فنية او اضافة مناهل مهما كان قطرها او تغيير مسار الخط في الموقع .

6- بالاضافة الى شبك كافة الوصلات الظاهرة وغير الظاهرة على المخططات محملاً على سعر المتر الطولي .

7- أن الاسعار بالمتري الطولي تشمل تطبيق المواصفات الفنية اللازمة (بما في ذلك من تغليف الخط بالخرسانة المسلحة) في حال استلزم الامر من تقاطع أو توازي خطوط الصرف الصحي مع خطوط المياه (يكون محمل على الاسعار).

8- أن الاسعار بالمتري الطولي تشمل تغليف الخطوط بالخرسانة المسلحة اذا كان الطمم فوق ظهر الخط أقل من 1 متر .

9- توريد و تركيب مواسير دكتايل حيثما يلزم و حسب المواصفة EN598-1995 .

10- توريد و تركيب مواسير اسمنتية حيثما يلزم و حسب المواصفه JS289/1994 .

11- يلغى نص المادتين (7/ 13) و (8/13) من الشروط العامة وجميع البنود المتفرعة منها وتعديلاتها ويستعاض عنها بالنص التالي :

- ((لا يستحق المقاول اي تعويض عن اي تغيير في التكاليف سواء الناجمة عن التغيير في التشريعات والقوانين بما فيها التعليمات الحكومية و /او تلك الناجمة عن اي تعديل للاسعار (ارتفاعاً /انخفاضاً) على اجور الايدي العاملة و/او اسعار يلتزم

المقاول بالتعبيد خلال مدة زمنية لا تتجاوز 48 ساعة من تاريخ انتهاء الأعمال باستثناء تعبيد نقاط التوصيل أو الفصل ويتحمل المقاول أي تأخير متعلق بالتعبيد، ويتم توجيه اذار للمقاول وتطبيق (القائمة السوداء) وفي حالة تقصير المقاول بالحصول على التصاريح اللازمة من امانة عمان او وزارة الاشغال العامة أو البلدية بسبب تأخره بإعادة الأوضاع للمعاملات المنفذة أو أية مطالبات للأمانة او البلدية او الأشغال او أية أسباب أخرى سيتم الغاء العطاء وتسجيل الكفالات وعدم السماح للمقاول بالدخول بأية عطاءات مستقبلية من شركة مياهنا، اللوازم و/او المواد وغيرها من مدخلات الاشغال والتي تشمل التغيير في اسعار المحروقات و/او المواد الرئيسية المدرجة في جدول الكميات ، ويكون السعر المقدم من المقاول في جدول الكميات شاملا جميع التكاليف ((.

12 - على المقاول الالتزام بمواصفات وزارة الاشغال للمقاطع الطولية و العرضية في الطرق التابعة لوزارة الاشغال وامانة عمان الكبرى او البلدية المعنية و حسب المخططات النموذجية المرفقة في العطاء وايضا المواسير البلاستيكية للمقاطع العرضية للخدمات المستقبلية ويعتبر محملا على الاسعار المقدمة ولا يحق للمقاول المطالبة بفروقات الاسعار .

13 - المادة (3/12) - تقدير القيمة: الاسعار ثابتة طوال مدة العقد حتى لو زادت او نقصت كميات البنود

- لا تقبل العروض غير الموقعه وغير المختومة حسب الاصول او التي ترد غامضة بشكل لا يمكن من الاحاله.
- اي شطب او كشط او حذف او اضافة بدون توقيع وخاتم طرفي العقد يعتبر لاغياً.

• السعر يشمل مسئولية التنسيق مع كافة الدوائر و شركات الخدمات و حتى الحصول على تصاريح العمل اللازمة لانجاز العمل تكون بالكامل من مسئولية المقاول و اية متطلبات اضافية تطلب من الدوائر و الشركات اعلاه تتطلب اصدار اوامر تغييرية تعطي الحق لشركة مياهنا عمل اي اجراء لتنفيذ العمل جزئيا او كليا من خلال مقاول اخر او من خلال كوادر الشركة او ايقاف العمل والغاء العطاء ولا يحق للمقاول عندها المطالبة بقيمة اي تعويضات او اعمال او كلف منجزه جزئيا او كليا و يسود هذا الشرط على اي شرط ذكر في هذا العطاء و في اي مكان و يعتبر الشرط الوحيد في حالة الخلاف على كل ما يتعلق بالحصول على تصاريح العمل.

شروط اضافية:

- 1) الالتزام بالمناسيب النهائية للمخططات المصدقة والمعتمدة للشوارع والدخلات غير الواضحه على مخططات الدراسة الفنيه وعلى الواقع القائم من امانة عمان الكبرى او البلدية المعنية.
- 2) يشترط على المقاولين زيارة الموقع قبل تقديم العرض الخاص بكل مقاول.
- 3) يحق لشركة مياهنا تزويد المقاول باي معاملات اضافية ضمن صلاحيات مناطق خدمة شركة مياهنا - مياه الاردن في حال الغاء معاملة من المعاملات الاصلية او في حال عدم الحصول على التصاريح اللازمة او لاي سبب اخر ادى الى الغاء معاملة ومن دون المطالبة باي فروقات اسعار وحسب كميات الوفر في العطاء .
- 4) يتم تسعير البنود الترابية اقل ب 15% كحد ادنى من السعر الافرادي المقدم لبند الاسفلت.
- 5) إجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية المتبعة للحد من انتشار فيروس كورونا .
- 6) على المقاول الالتزام بتقديم منهجية وخطة لتدعيم وحماية جوانب الحفريات لحماية القائمة المنشأ حديثاً من الانهيار باستخدام (Shoring) وحسب ما يتطلبه الواقع وبالتنسيق مع مندوبي مالك الطريق .

- (7) على المقاول البدء بتنفيذ الاعمال من نقطة الربط (Ex.MH) الموجود في الشارع.
- (8) يحق لشركة مياهاا التعديل على الدراسة المعده من قبلها بما تراه مناسباً وهذا يشمل تغيير نوع المواسير بحسب الحاجه دون المطالبة من قبل المقاول باي فروقات اسعار.
- (9) يقوم المقاول بالتنسيق المسبق مع ادارة العمليات عند عملية الفصل للخطوط الفرعيه وتحت اشرافهم المباشر .
- (10) الالتزام بدليل رقم (12) فيما يخص اجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية المتبعة للحد من انتشار فيروس كورونا (المشاريع الانشائية).
- (11) الالتزام بامر الدفاع رقم 11 لسنة 2020 م صادر بمقتضى قانون الدفاع رقم 13 لسنة 1992 م.
- (12) الالتزام بالملاحظات الواردة في مخطط الدراسة الفنية.
- (13) يطلب من المقاول في حال الحاجة وقبل البدء بالتنفيذ بتقديم shop drawing ومنهجية العمل شاملة اساليب التنفيذ ومخططات تفصيلية لكامل مسار الدراسة شاملاً المسار الذي سيتم فيه تنفيذ اعمال الحفر والتمديد باستخدام تقنية (Trenchless) لتمديد مواسير بولي ايثيلين من نوع HDPE مع كل ما يلزم لتنفيذ تلك الاعمال لاخذ موافقة المهندس والمالك خلال 3 ايام من تاريخ الاحالة قبل البدء باعمال المشروع (دون المطالبة باي تكاليف اضافية مترتبة على ذلك) ومهما بلغت التكاليف مع عدم اعتماد اي تمديدات زمنية اضافية مترتبة في حال عدم التزام المقاول عن تقديم تلك المخططات والمدة المذكورة اعلاه.
- (14) على المقاول تثبيت حدود الشوارع المراد تمديد خطوط الصرف الصحي فيها من خلال مساح مرخص قبل البدء باعمال التنفيذ.
- (15) يشمل السعر الوارد في العقد ما يلي:
- توريد وتركيب وتجربة وفحص وتشغيل خطوط صرف صحي من كافة الاقطار: قطر 150 ملم / 200 ملم / 300ملم / 500 / ملم / 600 ملم من مواسير إسمنتية او اسمنيه مسلحة حسب المواصفه (JS289/1994والديكاتيل حسب المواصفة EN598-1995)
 - والسعر يشمل المناهل من جميع الاقطار ومناهل الوادي.
 - ويشمل السعر المقدم تطبيق المواصفات الفنية اللازمة(بما في ذلك من تغليف الخط بالخرسانة المسلحة) في حال استلزم الامر من تقاطع أو توازي خطوط الصرف الصحي مع خطوط المياه وذلك تغليف الخطوط بالخرسانة المسلحة اذا كان الطمم فوق ظهر الخط أقل من 1 متر (يكون محمل على سعر المتر الطولي) او كان احد متطلبات الامانة او وزارة الاشغال و كذلك وكذلك اذا كان عمق الحفر يزيد عن 4.5م تقديم صب خرسانة مسلحة (بقوة كسر صغرى لا تقل عن(250)كغم/ سم2بعد 28 يوما) لعمل تغليف للمواسير (RCEحسب المخططات وحسب تعليمات المهندس)
 - السعر يشمل ايضا خرسانة النظافة والطوبار وحديد التسليح بقوة شد 2800 كغم/سم2 والاسمنت المقاوم للاملاح لجميع المناهل والخطوط .
 - كما يشمل السعر الحفر والتسوية والتامين وحسب المواصفات ويشمل ايضا مناهل الوديان و توريد و تركيب مناهل قطر1500/ملم /1000/1200 ملم 900 ملم و 600 ملم على ان تكون القاعدة مسبقة الصب وتوريد وتركيب أجزاء المنهل والادراج والاعطية MD, HD

• يشمل السعر شبك كافة الوصلات الرئيسية والفرعية وما يتطلب ذلك من مناهل او واي معكوس سواء كانت ظاهرة على المخططات او غير ظاهرة وكافة مايلزم لانجاز العمل حسب المواصفات كما يشمل السعر الطمم إلى السطح العلوي ومن مواد ذات تدرج واحد **single size** على ان يتم عمل بيس كورس اخر 30 سم على ان يتم الدك على طبقات كل 15 سم او باطون للمقاطع العرضية مع إعادة الأوضاع اذا كانت طبيعة الارض من الاسفلت والبلاط والباطون ومن مواد مختارة ناجحة مخبريا على ان يتم عمل بيس كورس اخر 30 سم على ان يتم الدك على طبقات كل 15 سم او باطون للمقاطع العرضية مع إعادة الأوضاع في حال كانت طبيعة الارض ترابية (ارض طبيعية) . ويشمل شبك الخطوط وكما ويشمل السعر نقل الانقاض الى الأماكن التي تحددها الجهات المختصة و جميع الفحوصات اللازمة.

المشروع : توريد وتمديد خطوط صرف صحي للمرور من خلال قطعة رقم 540 حوض 13 تلعة رحيل

الرقم	بيان العمل	وحدة الكيل	الكمية	سعر الوحدة (رقما وكتابة)	المبلغ
البند	وصف البند		فلس	دينار	فلس دينار
1.1	توريد و تمديد خطوط صرف صحي قطر 150 ملم من مواسير اسمنتيه فى الاسفلت و البلاط و الباطون	م.ط	1		
1.2	توريد و تمديد خطوط صرف صحي قطر 200ملم من مواسير اسمنتيه فى الارض الطبيعية MC or SC (يكون سعر البنود الترايبية اقل ب 15% كحد ادنى من السعر الافرادى المقدم لبند الاسفلت)	م.ط	90		
1.3	توريد و تمديد خطوط صرف صحي قطر 200 ملم من مواسير اسمنتيه فى الاسفلت و البلاط و الباطون	م.ط	110		
1.4	توريد و تمديد خطوط صرف صحي قطر 200ملم من مواسير الدكتايل فى الارض الطبيعية MC or SC (يكون سعر البنود الترايبية اقل ب 15% كحد ادنى من السعر الافرادى المقدم لبند الاسفلت)	م.ط	1		
1.5	توريد و تمديد خطوط صرف صحي قطر 200 ملم من مواسير الدكتايل فى الاسفلت و البلاط و الباطون	م.ط	1		

● على المقاول الانتباه للفحوصات المطلوبة داخل العطاء

- ان الاطوال الموجودة في بنود جدول الكميات قابلة للزيادة او النقصان وحسب ظروف الموقع و طبيعة توفر تصاريح الحفر و ساعات الشوارع و لا يحق للمقاول المطالبة بفرق اسعار او اي عطل او ضرر او اي تعويضات اخرى مهما كان نوعها نتيجة الزيادة او النقصان من قيمة اي بند عن الـ 20% من نفس البند او بتاثير ذلك على 1% من القيمة الكلية للعطاء
- يكون المقاول مسؤولاً عن اضرار تحصل للخدمات الخاصة بالطرف الاول او اي طرف اخر.
- الكميات الموجودة بجدول الكميات فيما يخص الاسفلت و التراب تقريبيه حسب الواقع ومسؤولية المقاول تحديد حدود الشوارع التنظيمية و التنفيذ ويعود لجهاز الاشراف اتخاذ القرار للتنفيذ بالاسفلت ولا يجوز للمقاول المطالبه بفرقات الاسعار سواء كانت الزيادات بالاسفلت او التراب .

المجموع الكلي فقط دينار

اسم المتعهد

توقيع المتعهد :-.....

عنوان المتعهد :-.....

التاريخ :-.....

الخاتم